اعتماد طريقة جمع المصالح ضرورة لتطوير الجانب المنطقي لمعيار الإبلاغ المالي الدولي رقم٣ (اندماج الأعمال)

الأستاذ المشارك الدكتور

علي محمد ثجيل المعموري

المملكة الأردنية الهاشمية–عمان

المبحث الأول: الإطار العام للبحث.

المقدمة:

لقد اندماجات الأعمال من المظاهر الطبيعية في غالبية دول العالم، ورغم المنافع الكثيرة لاندماجات الأعمال إلا أن المخاطر التي تنتج منها أدت إلى تعقد الإجراءات القانونية لتنفيذها بشكل كبير، كما تعد المعالجة المحاسبية للاندماج من القضايا المعقدة جداً وتثير جدلاً واسعاً في الفكر المحاسبي لا سيما في ظل وجود مدخلين يؤثران في متضمنات المعالجة المحاسبية للاندماج أولهما المدخل القانوني الذي يقسم الاندماج إلى ثلاثة أشكال أساسية هي الاندماج القانوني والتوحيد القانوني والاندماج باكتساب الأسهم (السيطرة)، وثانيهما المدخل الاقتصادي الذي يؤكد على طبيعة اندماج الأعمال كونه معاملة شراء أو جمع مصالح وحقوق.

إن التوجهات الحديثة للهيئات المهنية الكبرى في العالم ومجلس معايير المحاسبة الدولية تدعو إلى إلغاء العمل بطريقة جمع المصالح في المحاسبة عن الاندماج واقتصارها على طريقة الشراء، إن هذا الإلغاء قد خفف من حدة الجدل المحاسبي وركز الجهود على الجوانب التفصيلية لطريقة الشراء.

يتناول هذا البحث الجانب المنطقي لطريقة جمع المصالح ومدى منطقية قرار معيار الإبلاغ المالي رقم ٣ (اندماج الأعمال) بإلغاء تطبيق هذه الطريقة، ولن يتناول البحث دراسة الجانب المنطقي لطريقة الشراء لأنها تخضع حالياً وستخضع مستقبلاً لدراسات متواصلة لتحليل جوانبها المنطقية والإجرائية العامة منها والتفصيلية.

مشكلة البحث:

يتناول البحث المشاكل الآتية:

١. عدم استقلالية مجلس معايير المحاسبة الدولية في عملية إصدار المعايير.

٢. عدم منطقية قرار معيار الإبلاغ المالي رقم ٣ بإلغاء تطبيق طريقة جمع المصالح.

فرضيات البحث:

سيعتمد البحث الفرضيات الآتية لحل مشاكل البحث:

١. إن استقلالية مجلس معايير المحاسبة الدولية يؤدي إلى إصدار معايير أكثر منطقية وموثوقية.

٢. إن اعتماد طريقة جمع المصالح يدعم منطقية معيار الإبلاغ المالي رقم ٣ (اندماج الأعمال).

أهداف البحث:

يسعى البحث لتحقيق الأهداف الآتية:

١. بيان المعالجة المحاسبية للاندماج وفق معيار الإبلاغ المالي رقم ٣.

٢. بيان مدى منطقية طريقة جمع المصالح.

٣. بيان مدى منطقية التحولات في المعالجة المحاسبية لاندماج الأعمال.

٤. بيان منطقية عمل مجلس معايير المحاسبة الدولية.

٥. تطوير معيار الإبلاغ المالي رقم ٣.

٦. تطوير طريقة جمع المصالح في المحاسبة عن الاندماج.

أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث كونه دراسة تحليلية انتقاديه لتطوير طريقة جمع المصالح في المحاسبة عن الاندماج وتطوير الجانب المنطقي لمعيار الإبلاغ المالي رقم ٣.

الأسلوب العلمي:

سيتم استخدام المنهج الاستدلالي في البحث وبما يؤدي إلى تطوير معيار الإبلاغ المالي رقم ٣ اندماج الأعمال والتطبيقات المحاسبية في أرض الواقع.

الدراسات السابقة:

لقد تطرقت العديد من الدراسات لبيان مزايا وعيوب طرق المحاسبة عن الاندماج والجوانب التفصيلية للمعالجة المحاسبية للاندماج وتطرقت العديد من الدراسات لتطوير معايير

المحاسبة الدولية، إلا أنه لم يتم الحصول على أي دراسة تتناول الجانب المنطقي لطريقة جمع المصالح أو تتناول منطقية عمل لجنة معايير المحاسبة الدولية أو تطوير معيار الإبلاغ المالي رقم (٣).

مصادر البحث:

سيتم الاستعانة بالكتب والدوريات ذات العلاقة بموضوع البحث التي سيتم الحصول عليها من المكتبات والمؤسسات الأكاديمية وشبكة المعلومات الدولية (الإنترنت).

طريقة جمع المصالح ضرورة لتطوير الجانب المنطقي لمعيار الإبلاغ المالي الدولية رقم ٣ (اندماج الإعمال)

المبحث الثاني: الإطار النظري الحالي للمعالجة المحاسبية للاندماج:

المقدمة : إن بدايات عمليات الاندماج المهمة والموثقة ترجع إلى ثلاثينات وأربعينات القرن الماضي، إذ كانت تحدث في ظل اقتصاديات دول محدودة جدا وتتكرر بفترات متباعدة نسبياً وكان هدفها الأساسي هو الحصول على أكبر حصة سوقية ممكنة من خلال احتكار السوق على الرغم من أثاره السلبية على مجمل حركة الاقتصاد الوطني.

إن التوجهات المضادة للاندماج نتيجة أثاره الخطيرة على كافة فئات المجتمع فضلاً عن تخفضيه لمعدلات نمو القطاعات الاقتصادية ذات العلاقة دفع الحكومات إلى إصدار تشريعات قانونية تمنع عمليات الاندماج التي تؤدي إلى احتكار السوق. إن هذا المنع دفع المنشات الساعية للاندماج إلى البحث عن دوافع جديدة تكون مقبولة من المجتمعات وحكوماتها، وان أهم الدوافع الجديدة هو تحقيق اعلي درجة ممكنة من الكفاءة الاقتصادية (تشغيلياً واستثمارياً وتمويلياً) من خلال الاندماج الأفقي أو الرأسي أو المختلط فضلاً عن تطوير الكفاءات الإدارية والإنتاجية المتوفرة وتقليل المخاطر الاقتصادية التي تواجه المنشات الراغبة في الاندماج.

إن النتائج الايجابية التي أفرزتها الدوافع الجديدة جعلت عمليات الاندماج امراً مألوفاً في غالبية دول العالم وفي كافة قطاعاته الاقتصادية. إن اتساع عمليات الاندماج وشمولياتها أدت بالحكومات إلى إفراز جزء من تشريعاتها للمتطلبات القانونية للاندماج بكافة تفصيلاته، كما أدى هذا الاتساع إلى زيادة اهتمام المنظمات والمؤسسات المهنية المحاسبية بموضوع الاندماج لغرض إيجاد المعالجة المحاسبية المنطقية لموضوع الاندماج.

شهدت المعالجة المحاسبية لموضوع الاندماج تغيرات واسعة جدا خلال أكثر من نصف قرن بعضها هامشية وأخرى سلبية (منطقيا) والبعض الآخر ايجابية، إن أهم هذه التغيرات هو إلغاء طريقة جمع المصالح للمحاسبة عن الاندماج بعد استمرار تطبيقها لمدة نصف قرن اتساعاً وتقييداً.

مفهوم الاندماج: عرف معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم ٣ الصادر عام ٢٠٠٤ اندماج الإعمال كونه " جمع منشآت أو مؤسسات أعمال منفصلة معاً في منشأة واحدة معدة للتقارير المالية.(IASB ،٢٠٠٦) وكان معيار المحاسبة الدولي رقم ٢٢ المعدل عام ١٩٩٨ قد عرف الاندماج كونه " جمع مشاريع منفصلة في وحدة اقتصادية واحدة نتيجة قيام إحدى المشاريع بالتوحد مع أو السيطرة على صافي أصول وعمليات مشروع آخر".(IASB ،٢٠٠٢)

يلاحظ إن تعريف معيار الإبلاغ المالي اهتم بالنتيجة النهائية للاندماج المتمثلة بإعداد القوائم المالية الموحدة، فيما اهتم تعريف معيار المحاسبة الدولي بسبل تحقق الاندماج المتمثلة بالتملك والسيطرة.

عرف معيار المحاسبة الدولي رقم ٢٢ المعدل عام ١٩٩٨ التملك كونه " ضم أعمال يقوم من خلاله احد المشاريع (المتملك) بالتحكم في صافي أصول وعمليات مشروع آخر (المستملك) مقابل تحويل أصول أو تكبد التزامات أو إصدار أسهم " وعرف السيطرة كونها " صلاحية السيطرة على السياسات المالية والتشغيلية للمشروع لتحقيق منافع من أنشطته"(IASB ،٢٠٠٢) يؤدي التملك إلى تلاشي الصفة القانونية للمنشأة المستملكة(المندمجة) سواء اندمجت في منشأة أخرى أو اندمجت مع منشأة أخرى لتكوين منشأة جديدة بينما لا تؤدي السيطرة إلى تلاشي الصفة القانونية للمنشات الداخلة في عملية السيطرة لذلك تحتفظ المنشات باستقلالها المالي والإداري والمحاسبي من الناحية القانونية دون الاقتصادية.

أشكال اندماج الإعمال: هنالك أربعة أشكال لاندماج الإعمال هي: (Larsen, 2006)

<u>أولاً: الاندماج القانوني:</u> الاندماج القانوني يتم بموجب النصوص القانونية المطبقة. في هذا الاندماج يجب موافقة مجلس الإدارة على خطة تبادل الأسهم العادية صاحبة حق التصويت (وربما أسهم ممتازة ، نقدا أو ديون طويلة الآجل) للمنشأة مقابل كافة الأسهم العادية المصدرة صاحبة حق التصويت للمنشات الأخرى ويجب موافقة حملة الأسهم في الجمعية العمومية للشركات المندمجة على شروط الاندماج، وتتطلب بعض التشريعات موافقة ثلثي حملة الأسهم وبذلك تحصل المنشأة الدامجة على حق ملكية المنشأة المندمجة ثم تصفى وتزول الصفة القانونية للمنشأة المندمجة وتكون صافي موجوداتها وأنشطتها جزء من المنشأة الدامجة

<u>ثانياً : التوحيد القانوني</u> : التوحيد القانوني ايضاً يتم بموجب النصوص القانونية، وفي التوحيد القانوني تؤسس منشأة جديدة بإصدار أسهم عادية مقابل الأسهم العادية للمنشاتين أو المنشات المكونة التي ستصفي وتنتهي صفاتها القانونية باكتساب المنشأة الجديدة لصافي موجوداتها وأنشطتها وظهور الصفة القانونية للمنشأة الجديدة. إن التوحيد القانوني يجب إن يتم بموافقة مجالس إدارة المنشات المتحدة على شروط الاتحاد وموافقة حملة الأسهم في الجمعية العمومية للمنشات المتحدة استناداً إلى القوانين المطبقة وأنظمتها الداخلية.

ثالثاً : اكتساب الأسهم العادية : قيام منشأة (المستثمر) بإصدار أسهم ممتازة أو عادية أو الدفع نقداً أو بسندات اذنية أو خليط منهما للحصول من حملة الأسهم الحاليين على سيطرة على الأسهم العادية صاحبة حق التصويت لمنشأة أخرى (تسمى المستثمر فيها). إن عملية اكتساب الأسهم قد تنجز مباشرة في سوق الأوراق المالية أو من خلال التفاوض مع المساهمين الأساسيين إذا كانت المنشأة مساهمة مغلقة واحياناً من خلال عرض تقدمه المنشاة المستثمرة بشكل إعلان عام للحصول على أكبر عدد ممكن من الأسهم العادية للمنشأة المطلوب الاستثمار فيها، وغالباً ما يكون سعر الشراء المقدم اعلي من السعر السائد في السوق المالي. تسمى المنشأة المستثمرة بالمنشأة القابضة وتسمى المنشأة المستثمر بها بالمنشأة التابعة التي لن تصفى وستحتفظ بصفتها القانونية المستقلة.

رابعاً : شراء الأصول : حصول منشأة على كل أو غالبية إجمالي أصول منشأة أخرى أو صافيها نقداً أو بسندات اذنية أو من خلال إصدار أسهم عادية أو ممتازة أو خليط منها وتستلزم عموماً موافقة مجلس الإدارة وحملة الأسهم والمالكين في الجمعية العمومية للمنشآت. إن المنشأة البائعة قد تستمر كوحدة مستقلة وقد تصفى ولكنها لن تضم وتلحق بالمنشأة الدامجة .

فوائد اندماج الإعمال : تبرز أهمية الاندماج وأثاره الايجابية في قطاع الإعمال من خلال عدد عمليات الاندماج والقيمة السوقية لهذه الاندماجات، إذ تشير الإحصائيات في الولايات المتحدة الأمريكية والدول المتقدمة الأخرى إلى إن عدد عمليات الاندماج بلغت خلال عام (٢٠٠٥) ٦٩١٩ معاملة اندماج وبقيمة سوقية تعادل ٨٢٣,٥ مليار دولار . (Hoyle , et al ., 2007). وكان عام ١٩٩٩ قد شهد اكبر عدد من صفقات الاندماج وأكثرها قيمة ، إذ بلغت ٢٩٠٠٠ معاملة اندماج قيمتها السوقية ٣١٠٠ مليار دولار (شحاتة وسليمان ، 2000) .

إن اندماج الإعمال بإشكاله المختلفة يحقق كل أو بعض الفوائد الأساسية الآتية:

١. تحقيق الاستخدام الأفضل للكفاءة الإدارية والإنتاجية الجديدة والمتوفرة في المنشات طرفي الاندماج وبما يعزز مركزها التنافسي .
٢. تحقيق الكفاءة الاقتصادية للعمليات الإنتاجية والتشغيلية من خلال إلغاء الأنشطة التي لا تضيف قيمة وتلافي القصور في الأنشطة التي تضيف قيمة .
٣. الاندماج هو احد الأساليب السهلة والسريعة لتحقيق النمو المنشود في الأجل القصير.
٤. تطوير أداء الإدارة في المنشات المندمجة (أو التابعة) من خلال تغيير إداراتها الموجودة أو الاستعانة بالخبرات الإدارية للمنشأة الدامجة (أو القابضة) .
٥. أحكام السيطرة على مصادر التوريد ومنافذ التوزيع والتسهيلات الإنتاجية بفترة قصيرة الأجل .
٦. تعزيز الموقع التنافسي لاسيما عند الاندماج بالمنشات المنافسة .

٧. تخفيض المصروفات الرأسمالية عن طريق امتلاك أصول المنشات المندمجة(لاسيماً الخاسرة منها) من خلال الحصول على خصومات شراء مرتفعة .
٨. تحقيق الوفورات الضريبية من خلال الخسائر المدورة والإعفاءات الضريبية التي تسمح بها القوانين المحلية عند الاندماج كهدف ثانوي للاندماج .
٩. يساعد الاندماج في تحقيق مزايا الإنتاج الواسع عن طريق التكامل الرأسي والأفقي لاسيما تخفيض كل من الكلفة المتغيرة للوحدة الواحدة ونصيبها من التكاليف الثابتة وبما يساعد في تخفيض أسعار البيع.
١٠. يساعد الاندماج في زيادة الحصة السوقية .
١١. إن الاندماج يساعد في تقليل المخاطر الاستثمارية من خلال تنوع المنتجات والتنوع الجغرافي بالحصول على أسواق ومنافذ تسويق جديدة .
١٢. إن نجاح اندماجات الإعمال يؤدي إلى تشجيع المنشات الأخرى في إجراء اندماجات أخرى تساعد في تطوير الصناعات والاقتصاد الوطني .

عيوب ومخاطر الاندماج : إن مخاطر الاندماج لها اتجاهين أساسيين يتمثل الأول بأثره السلبي في مجمل حركة الاقتصاد الوطني نتيجة ظهور التكتلات الاقتصادية الاحتكارية التي تؤدي إلى إضعاف المنافسة في جزء من الاقتصاد الوطني بسبب تحكم المنشات الكبيرة في الأسواق وان شمولية التوجه الاحتكاري لغالبية قطاعات الاقتصاد الوطني غالباً ما يؤدي إلى ظهور احتقان شعبي مضاد للشركات الاحتكارية والدولة التي سمحت بنشوئها، لذلك أصدرت غالبية دول العالم قانون مقاومة الاحتكار أو وضعت قيوداً على كافة أنواع الاندماج أفقيا كانت أم رأسياً ومنها الدول الرأسمالية التي تنادي بحرية الفرد في ممارسة نشاطه الاقتصادي (مثل قانون كلايتون لمقاومة الاحتكار) .

يتمثل الاتجاه الثاني في أثره السلبي المحتمل في موارد المنشأة ومعدلات نموها المستقبلية لاسيما عندما تكون عملية الاندماج غير ودية أو إن دراسة الجدوى الاقتصادية لم تبنى على أسس علمية (كما في حالات تدهور أو إفلاس المنشات بعد انجاز عملية الاندماج بفترة قصيرة أو متوسطة الأجل نسبيا). تتمثل ملامح الاتجاه الثاني بالنقاط الآتية :

١. انخفاض القيمة السوقية لأسهم المنشأة الدامجة (أو القابضة) لاسيما عندما تمر المنشأة المندمجة (أو التابعة) بظروف تشغيل وتمويل حرجة .
٢. انخفاض عائد السهم خصوصاً عندما لا تمتلك المنشأة الموارد الداخلية الكافية لتنفيذ عملية الاندماج ومن ثم تلجأ إلى الاقتراض أو إصدار الأسهم الممتازة رغبة منها في القضاء على المنافسة أو تخفيف اثاراها وما يتبع ذلك من مشاكل خدمة الدين المتعلقة به .

٣. إن المنافسة بين منشات كي تكون كل منها دامجة (أو قابضة) لمنشأة مندمجة يؤدي إلى عرض سعر مرتفع بشكل كبير عن قيمتها السوقية العادلة مما يؤثر سلباً في مواردها المتاحة في الأمد القصير .
٤. تعديل النظام الداخلي للمنشأة المندمجة ثم إدراج شروط في اتفاقية الاندماج تحد من قدرة المنشأة الدامجة (أو القابضة) في إجراء التغييرات اللازمة مثل المحافظة على قوة العمل الموجودة في المنشأة
٥. التقييم غير العلمي لقدرات المنشأة المادية وغير المادية الذي يسبق عملية الاندماج مما يؤثر سلباً في تحقيق أهداف الاندماج .
٦. سعي المنشأة المندمجة إلى إضعاف مركزها المالي والقضاء على المزايا التي تمتلكها بهدف الإضرار بالمنشأة الدامجة لاسيما في ظل الاندماج الذي يتم بطريقة عدائية(غير ودية).

إن هذه المخاطر لا تقلل من مزايا الاندماج لأنها تتحقق في ظروف خاصة ومحددة وبفترات متباعدة.

المعالجة المحاسبية للاندماج وفق معيار الإبلاغ المالي رقم (٣)

فيما يلي الملامح الرئيسية للمعالجة المحاسبية للاندماج وفق معيار الإبلاغ المالي رقم ٣ (اندماج الأعمال) الصادر عام ٢٠٠٤ وبقدر تعلق الأمر بموضوع البحث:

اولاً: نطاق تطبيق معيار الإبلاغ رقم (٣): أشار معيار الإبلاغ المالي رقم ٣ إلى نطاق التطبيق المتمثل بكافة عمليات اندماج الأعمال عدا الاستثناءات الآتية:

* جمع مؤسسات أعمال منفصلة لتشكيل مشروع مشترك، ويرجع هذا الاستثناء إلى أن العملية لا تمثل في حقيقتها اندماجاً لأن التشكيل الجديد لا يمثل في حقيقته اندماجاً بل يعد تشكيلاً مؤقتاً لإنجاز أعمال معينة وتحقيق أهداف محددة غالباً ما تكون متوسطة الأجل نسبياً.

* عمليات اندماج الأعمال لمنشآت تخضع لسيطرة مشتركة، إن هذا الاستثناء يرجع إلى أن التشكيل الناتج من عملية الجمع يمثل اندماجاً قانونياً من الناحية الشكلية ولا يمثل اندماجاً حقيقياً في أرض الواقع لأن الاندماج القانوني يشير إلى وجود منشأة دامجة (تحتفظ بصفتها القانونية) ومنشأة مندمجة (تختفي صفتها القانونية) وبذلك فإن الأهداف المستمرة هي أهداف المنشأة الدامجة فقط، وإذا تمت الاستفادة من الكفاءات الإدارية والإنتاجية للمنشأة المندمجة فإنهم يسعون لتحقيق أهداف المنشأة الدامجة ويعملون في ظل نظامها الداخلي الذي يحدده مالكيها وهذا لا يتحقق في

الاندماج في ظل سيطرة مشتركة لأن طرفي (أو أطراف) السيطرة كل منهما يمثل مصلحة المنشأة قبل الاندماج ويسعى لتحقيق أهدافها العامة والتوافقية (في مرحلة السيطرة).

إن هذا الاستثناء لا يمثل كذلك توحيداً قانونياً حقيقياً على الرغم من تكوين منشأة جديدة لأن الفرق بين الحالتين هو أن الإدارة الجديدة في التوحيد القانوني تخطط وتعمل لتحقيق أهداف المنشأة الجديدة بينما الإدارة في الاندماج الخاضع لسيطرة مشتركة تسعى لتحقيق أهداف المنشات قبل الاندماج في كافة مراحل التخطيط والتنفيذ.

* اندماج أعمال المنشآت المتبادلة وعمليات الاندماج التي يتم فيها جمع منشآت أعمال منفصلة معاً لتشكيل منشأة معدة للتقارير المالية بواسطة عقد فقط دون الحصول على حصة ملكية. تنطبق الاتجاهات العامة للاستثنائيين الأول والثاني على هذا الاستثناء.

* إن شراء أصول أو صافي الأصول التي لا تشكل منشأة أعمال قائمة لا يُعد عملية اندماج وتوزع كلفة الشراء على الأصول والالتزامات المشتراة استناداً إلى قيمتها السوقية العادلة النسبية بتاريخ الشراء وذلك لارتباط عملية الشراء بالأصول المشتراة أو صافيها وليس بمنشاة الأعمال إن وجدت.

خلاصة الأمر أن الاندماج وفق معيار الإبلاغ المالي يأخذ الأشكال الآتية:

١. قيام منشأة بشراء حق ملكية منشأة أخرى أو صافي أصولها (كلاً أو جزءاً) لتشكيل منشأة أعمال واحدة أو أكثر، إن هذه المعاملة تجري بين المنشات موضوع الاندماج أو حملة أسهمها ويتم دفع ثمن الشراء نقداً أو بأصول معادلة أو إحدى أدوات حق الملكية أو خليط منها.

٢. تأسيس منشأة جديدة للسيطرة على المنشآت موضوع الاندماج أو صافي أصولها المنقولة.

٣. السيطرة الدائمة والمستمرة لمنشأة على أخرى الناتجة عن علاقة بين منشأة أم ومنشأة تابعة.

<u>ثانياً: طريقة المحاسبة عن الاندماج</u>: حدد معيار الإبلاغ المالي رقم ٣ طريقة واحدة فقط لمعالجة عمليات الاندماج هي طريقة الشراء متبنياً فكرة أن معاملة الاندماج في حقيقتها عملية شراء، وبذلك تبنى وجهة نظر المنشأة المشترية للاندماج، إذ تقيم الأصول والالتزامات بالقيمة

السوقية العادلة سواء اعترفت بها المنشأة المشتراة أم لم تعترف بها، وفيما يلي الملامح الرئيسية لطريقة الشراء في المحاسبة عن الاندماج:

١- **تحديد المنشأة المشترية:**عرفت الفقرة ١٧ من المعيار المنشأة المشترية كونها المنشأة موضوع الاندماج التي تحصل على السيطرة على المنشآت أو مؤسسات الأعمال الأخرى موضوع الاندماج". إن طريقة الشراء تفترض إمكانية تحديد أحد أطراف معاملة الاندماج على أنه منشأة مشترية. إن المنشأة المشترية في الاندماج القانوني هي المنشأة الدامجة لأن المنشأة المندمجة ستختفي صفتها القانونية، وفي التوحيد القانوني تعد المنشأة الجديدة هي المنشأة المشترية لظهور صفتها القانونية واختفاء الصفة القانونية للمنشآت المتحدة أما في الاندماج عن طريق السيطرة باكتساب الأسهم فإن المنشأة المشترية هي التي تحصل على السيطرة على المنشآت الأخرى موضوع الاندماج من خلال شراء أكثر من نصف الأسهم صاحبة حق التصويت ما لم يثبت أن تلك الملكية لا تشكل سيطرة، وقد تتحقق السيطرة بتمليك أقل من نصف الأسهم صاحبة حق التصويت. إن المؤشرات العامة لتحقيق السيطرة هي: (IASB، ٢٠٠٦)

أ- السلطة على أكثر من نصف حقوق التصويت للمنشأة الأخرى بسبب اتفاق مع مستثمرين آخرين.

ب- سلطة إدارة السياسات المالية والتشغيلية للمنشأة الأخرى بموجب قانون أو اتفاقية.

ت- سلطة تعيين أو إزالة غالبية أعضاء مجلس الإدارة أو الهيئة الحاكمة للمنشأة الأخرى.

ث- سلطة الاقتراع بغالبية الأصوات في اجتماعات مجلس الإدارة أو الهيئة الحاكمة للمنشأة الأخرى.

في حالات محدودة جداً تخطط منشأة خاصة لأن يتم إنشائها من منشأة عامة أصغر للحصول على تسجيل في سوق الأوراق المالية، ورغم النظرة القانونية للمنشأة العامة المصدرة كونها منشأة قابضة وأن المنشأة الخاصة تعد تابعة إلا أن الواقع الاقتصادي يشير إلى أن المنشأة التابعة تعد هي المنشأة المشترية لامتلاكها سلطة إدارة السياسات المالية والتشغيلية للمنشأة الأم القانونية وهي ما تسمى بعمليات الاندماج بالشراء العكسية.

٢- **تحديد تكلفة الاندماج:**تحدد المنشأة المشترية كلفة الاندماج استناداً إلى العناصر الأساسية الآتية:

أ- القيمة السوقية العادلة لأدوات حق الملكية التي تصدرها مقابل السيطرة على المنشأة المشتراة.

ب- القيمة السوقية العادلة في تاريخ التبادل لأصول المنشأة المشترية الممنوحة للمنشأة المشتراة والالتزامات المؤكدة والمضمونة.

ت- تكاليف الاندماج المباشرة التي تتكبدها المنشأة المشترية.

يعد سعر السهم في سوق الأوراق المالية أفضل ممثل للقيمة العادلة للأدوات المالية ما لم يظهر مؤشر لعدم موثوقيته وعند ذلك يتم استخدام أساليب تقييم أخرى يأتي في مقدمتها الحصة النسبية للمنشأة المشترية في القيمة السوقية العادلة للمنشأة المشتراة في تاريخ الاندماج، أحياناً يتم سداد كلفة الشراء كُلاً أو جزءاً عن طريق منح المنشأة المشتراة أصول أو تحمل التزامات محددة أو متوقعة بضمان المنشأة المشترية.بالإضافة إلى ثمن الشراء تتحمل المنشأة المشترية ثلاثة أنواع من مصروفات الاندماج المباشرة وغير مباشرة هي:

أ- مصاريف الاندماج المباشرة: إن هذا النوع من المصروفات يعد جزءاً من كلفة الاندماج وتحمل على حساب الاستثمار في المنشأة التابعة ومن أمثلة هذه المصروفات المبالغ المدفوعة مقابل الاستشارات القانونية والمحاسبية وأية تكاليف أخرى تنسب مباشرةً لعملية الاندماج.

ب- مصاريف الاندماج غير المباشرة: هي المصروفات التي لا يمكن أن تنسب مباشرةً لعملية الاندماج كالتكاليف الإدارية العامة وغيرها، إن هذه المصروفات تعد مصاريف زمنية تحمل على كشف الدخل لفترة تكبدها.

ت- تكاليف إصدار أدوات حق الملكية: تتحمل المنشآت تكاليف مهمة عند إصدار أدوات حق الملكية التي تعد جزء من كلفة الاندماج وتعامل كونها تخفيض لعلاوة الإصدار.

تتضمن بعض اتفاقيات الاندماج تحمل المنشأة المشترية تكاليف إضافية مشروطة بحدوث أحداث مستقبلية مثل المحافظة على مستوى معين من الأرباح أو المحافظة على السعر السوقي للأدوات المالية. إن هذه التكلفة لا تثبت ضمن كلفة الاندماج بتاريخ الاندماج وإنما تعدل الكلفة عند إمكانية قياسها بموثوقية.

٣- **توزيع كلفة الاندماج:** توزع كلفة الاندماج على صافي ألأصول المشتراة استناداً إلى القيمة العادلة وكما يلي:

أ- تقيم الأصول غير المتداولة المحتفظ بها لغرض البيع بالقيمة السوقية العادلة بتاريخ الاندماج مطروحاً منها تكاليف البيع.

ب- الأصول القائمة غير الملموسة تقيم بالقيمة السوقية العادلة الموثوقة بتاريخ الاندماج للمنافع الاقتصادية المستقبلية الكامنة فيها.

ت- تقيم كافة الالتزامات عدا الطارئة منها بالقيمة السوقية العادلة (المقاسة بالموثوقية) للتضحية بالمنافع الاقتصادية المستقبلية اللازمة للوفاء بها.

ث- تقيم الالتزامات الطارئة استناداً إلى المبلغ الأعلى بتاريخ الاندماج للمبلغ المعترف به مبدئياً مطروحاً منه الإطفاء المتراكم (وفق معيار المحاسبة الدولي رقم ١٨ المعنون الإيراد) أو القيمة العادلة للتضحية المستقبلية بالمنافع الاقتصادية للوفاء بها.

ج- تقيم الأصول غير الملموسة المسجلة بالقيمة العادلة (المقاسة بموثوقية) للمنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقع استلامها.

ح- تحدد حقوق الأقلية في المنشأة المشتراة استناداً إلى صافي القيمة العادلة بتاريخ الاندماج للأصول القابلة للتحديد والالتزامات والالتزامات الطارئة.

خ- إن التزامات المنشأة المشترية بتاريخ الاندماج التي تؤدي إلى إنهاء أو تمثيل أنشطة المنشأة المشتراة يتم الاعتراف بها استناداً إلى معيار المحاسبة الدولي رقم ٣٧ المعنون المخصصات والالتزامات والأصول المحتملة مع ملاحظة أن خطط إعادة الهيكلة المرتبطة بإتمام عملية الاندماج لا تعد التزماً طارئاً ولا يعترف بها كالتزام محتمل على المنشأة المشتراة ولا تعد جزء من توزيع كلفة الشراء لأنها ليست التزاماً تعاقدياً ولم تنشأ عن حدث سابق وإنما ترتبط بحدث لاحق للاندماج.

د- إن الدفعات التي يقتضي دفعها تعاقدياً عند إتمام الاندماج (لموظفي المنشأة المشتراة وموردیها) تمثل التزاماً طارئاً على المنشأة المشتراة عندما يصبح الاندماج أمراً محتملاً وعند ذلك يتم إثباتها في سجلات المنشأة المشتراة، وعند إتمام عملية الإندماج تصبح الدفعات جزء من توزيع كلفة الاندماج.

ذ- إن الأصول والالتزامات القابلة للتحديد التي لم تمتلك شروط ومستلزمات الاعتراف بها لدى المنشأة المشتراة قبل الاندماج وتوفرت مستلزمات الاعتراف بها لدى المنشأة المشترية بعد الاندماج يعترف بها كأصل وتعد جزء من توزيع كلفة الاندماج كالمنافع الضريبية الناشئة عن الخسائر الضريبية التي تحصل عليها المنشأة المشترية على الأرباح المستقبلية الخاضعة للضريبة.

ر- تعترف المنشأة المشترية بالأصول غير الملموسة المشتراة في تاريخ الاندماج التي لم يعترف بها سابقاً عند استيفائها متطلبات تعريف الأصل غير الملموس الواردة في معيار المحاسبة الدولي رقم ٣٨ المعنون الأصول غير الملموسة بشرط إمكانية قياس قيمته العادلة بموثوقية ويدرج ضمن هذا السياق مشاريع الأبحاث والتطوير قيد الإنجاز المشتراة كأصل بشكل مستقل عن الشهرة، وتعد هذه الأصول جزء من توزيع كلفة الاندماج.

ز- الأصول غير الملموسة التي لا يكون لها جوهر مادي قابل للتحديد لاستيفاء تعريف الأصل غير الملموس يمكن الاعتراف به وعدهِ جزء من توزيع كلفة الاندماج إذا نشأ عن حقوق تعاقدية أو قانونية أو من الممكن إنشاء حقوق تعاقدية أو قانونية عليه منفصلة أو مع أصل أو التزام ذي علاقة.

س-أن شهرة المحل الموجبة تمثل المبلغ الذي تقدمهُ المنشأة المشترية مقابل المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة من الأصول التي لا يمكن تحديدها والاعتراف بها بشكل منفصل. تقاس شهرة المحل مبدئياً بكلفة الاندماج مطروحاً منها حصة المنشأة المشترية في صافي القيمة العادلة للأصول القابلة للتحديد والالتزامات والالتزامات الطارئة، وتظهر شهرة المحل الموجبة في نهاية السنوات المالية اللاحقة في ظل وجود مؤشرات لانخفاض القيمة بالكلفة مطروحاً منها خسائر انخفاض القيمة المتراكمة، أما إذا زادت حصة المنشأة المشترية في القيمة العادلة لصافي الأصول المشتراة عن كلفة الاندماج فيجب إعادة تقييم صافي أصول المنشأة المشتراة وقياس تكلفة الاندماج والاعتراف فوراً بأي زيادة متبقية بعد إعادة التقييم في الربح أو الخسارة مباشرةً.

إن الفرق بين كلفة الاندماج والقيمة العادلة لصافي أصول المنشأة المشتراة فينتج مما يأتي:-

أ. شراء صافي أصول المنشأة المشتراة بأسعار منخفضة.

ب. تقييم بعض البنود استناداً إلى معيار محاسبي معين لا يمثل قيمة عادلة إلا أنه يعد قيمة عادلة لغرض توزيع كلفة الاندماج.

ج. الأخطاء في قياس القيمة العادلة لصالح كلفة الاندماج أو القيمة العادلة لصافي أصول المنشأة المشتراة ومن أمثلتها خطأ تغير التكاليف المستقبلية المحتملة.

ش-إن الاندماج عن طريقة اكتساب الأسهم بعمليات شراء متعددة يتطلب معالجة كل منها بشكل منفصل استناداً إلى الظروف في تاريخ كل منها مع المقارنة التدريجية لكلفة الاستثمار والقيمة العادلة لصافي أصول المنشأة المشتراة في كل مرحلة والاعتراف بالتعديلات الناتجة من إعادة التقييم والأصول والالتزامات اللازمة مع مراعاة المعايير المطبقة ذات العلاقة.

مزايا وعيوب طريقة الشراء: يمكن إبراز أهم مزايا وعيوب طريقة الشراء في المحاسبة عن الاندماج بالجدول الآتي:(حماد، ٢٠٠٢)

ت	المزايا	العيوب
١.	توفر مرونة أكبر في التفاوض	المعالجة المحاسبية أكثر تعقيداً.
٢.	تفادي تقليص الملكية	غالباً ما تقلل النسب الرأسمالية
٣.	إمكانية إعادة تقييم الأصول	قد تؤدي إلى آثار سلبية على نسب رأس المال والأرباح المستقبلية.
٤.	إمكانية بيع الأصول	ضرورة التعامل مع وجود الشهرة والأصول غير الملموسة الأخرى.

المبحث الثاني: طريقة جمع المصالح في الفكر المحاسبي

مفهوم طريقة جمع المصالح:تعرف طريقة جمع المصالح كونها طريقة للمحاسبة عن اندماج الأعمال قائمة على تبادل مشترك واستمرار ملكية المصالح في الكيانات الداخلة في الاندماج ولا ينتج عن هذه الطريقة إرساء أساس جديد للتحاسب. (حماد، ٢٠٠٢) إن هذه الطريقة تنظر لاندماج الأعمال كونه دمجاً لحقوق ملكية مجموعتين فأكثر من المساهمين أكثر منه شراءاً للأصول وإن هذا التجميع قد يكون تحت اسم المنشأة الدامجة أو اسم المنشأة الجديدة وهو لا يؤدي غالباً إلى تغييراً جوهرياً في الحقوق النسبية للمساهمين قبل وبعد الاندماج. إن تطبيق هذه الطريقة يتطلب عملية تبادل للأسهم العادية صاحبة حق التصويت في المنشآت طرفي الاندماج مع بقاء غالبية المساهمين القدامى.

تختلف طريقة جمع المصالح عن طريقة الشراء بشكل جوهري في تقييم صافي أصول المنشآت المندمجة واحتساب كلفة الاندماج، إذ تعتمد هذه الطريقة القيم الدفترية للأصول والالتزامات الواردة في سجلات المنشآت المندمجة كما هي في سجلات المنشأة الدامجة أو

الجديدة عدا حق ملكية المنشأة المندمجة التي تظهر في سجلات المنشأة الدامجة أو الجديدة استناداً إلى معدل تبادل القيمة الاسمية للأسهم العادية للمنشأة الدامجة (أو الجديدة) والمندمجة.

إن كافة نفقات معاملة الاندماج المباشرة وغير المباشرة تعد مصاريف زمنية تحمل في كشف دخل الفترة المالية التي حصل فيها الاندماج لعدم وجود عملية شراء أو الاعتراف بأصول جديدة تتطلب التمييز بين المصروفات الإرادية والرأسمالية. إن ما تنطوي عليه طريقة جمع المصالح من دمج أصول والتزامات وحقوق ملكية المنشآت طرفي الاندماج تتطلب أيضاً توحيد عمليات المنشآت الداخلة في الاندماج وبذلك فإن الأرباح المتحققة قبل وبعد الاندماج تمثل الأرباح المتحققة الكلية للمساهمين المجمعة حقوقهم.

إن المنطق المحاسبي لطريقة جمع المصالح هو عدم إجراء عملية تملك (شراء) بل إن هنالك استمرارية في المشاركة المتبادلة في المخاطر والمنافع التي كانت قبل اندماج الأعمال كما لو أن المنشآت المنفصلة مستمرة كما في السابق عدا أن ملكيتها وإدارتها أصبحت مشتركة ومن ثم سيتم القيام بتغييرات طفيفة عند تجميع القوائم المالية الأفرادية. (IASC ,2004) إن هذا التوجه يرتبط بحالة اندماج الأعمال التي لا يمكن تحديد الجهة الممتلكة أو المسيطرة فيها وإنما تشترك كافة الأطراف بترتيبات متساوية تقريباً في الإدارة والسيطرة على صافي أصولهم وعملياتهم ومن ثم يتشاركون في المخاطر والمنافع المتحققة من عمليات المنشأة الدامجة (أو الجديدة) ، وأن هذه المشاركة المتبادلة في المخاطر والمنافع تتحقق من النقاط الآتية: (IASC ,2004)

١. أن تكون غالبية (إن لم يكن جميعها) الأسهم صاحبة حق التصويت قد تم تبادلها أو جمعت معاً.
٢. أن لا تختلف القيمة العادلة للمنشآت الداخلة في الاندماج كثيراً.
٣. أن يحافظ حملة الأسهم في كل منشأة على نفس حق التصويت والمنافع النسبية قبل وبعد الاندماج.

وتتلاشى المشاركة المتبادلة في المنافع والمخاطر عند انخفاض المساواة النسبية لأصحاب حقوق الملكية قبل وبعد الاندماج بشكل مادي نتيجة انخفاض معدل تبادل الأسهم أو عند إعطاء أفضلية نسبية لمجموعة من أصحاب حقوق الملكية مقارنة بغيرهم من المساهمين في إدارة المنشأة والسيطرة على عملياتها أو عندما تعتمد حصة أحد الأطراف على نتيجة أعمال منشأته التي كان يسيطر عليها قبل الاندماج.

مبادئ طريقة جمع المصالح:تعتمد المعالجة المحاسبية لطريقة جمع المصالح على المبادئ والأسس الآتية:

١. تمثل عملية ضَم حقوق ملكية المنشآت المندمجة إلى حقوق ملكية المنشأة الدامجة (أو الجديدة) ولا يتضمن الاندماج أي عملية مالية (أي تقوم على استبدال الأسهم وليس شرائها).

٢. لا تتطلب إعادة تقييم أصول والتزامات المنشأة المندمجة وإنما تثبت في سجلات المنشأة الدامجة بالكلفة الدفترية وبذلك لن يختلف مجموع الكلفة الدفترية لأصول والتزامات المنشآت قبل وبعد الاندماج.

٣. يتم إثبات حقوق ملكية المنشآت المندمجة في سجلات المنشأة الدامجة (أو الجديدة) بالكلفة الدفترية بعد إعادة هيكلتها وتقييم أسهم المنشأة الدامجة (أو الجديدة) المصدرة بالقيمة الاسمية وبذلك لن يختلف مجموع حقوق المنشآت الداخلة في الاندماج قبل وبعد الاندماج.

٤. إن الفرق بين ثمن الشراء وصافي أصول المنشآت المندمجة بهمل ولا يعد شهرة محل.

٥. إن كافة المبالغ المنفقة لإتمام عملية الاندماج المباشرة وغير المباشرة تعد أعباء دورية تحمل في كشف دخل فترة تكبدها.

٦. تتضمن طريقة جمع المصالح دمج عمليات المنشآت الخاضعة للاندماج ابتداءً من بداية سنة الاندماج وليس من تاريخ الاندماج.

٧. إن أرباح المنشآت المندمجة لغاية تاريخ الاندماج والأرباح المحتجزة تنتقل إلى المنشأة الدامجة (أو الجديدة) ولا توزع على المساهمين القدامى.

مزايا وعيوب طريقة جمع المصالح:يمكن إبراز أهم مزايا وعيوب طريقة جمع المصالح في المحاسبة عن الاندماج بالجدول الآتي:(حماد، ٢٠٠٢)

ت	المزايا	العيوب
١.	طريقة بسيطة ومباشرة	مرونة أقل في التفاوض
٢.	لا يوجد افتراض أو إصدار ديون	إصدار الأسهم يقلل حصة السهم بالأرباح
٣.	استمرار رأس مال الكيانات الداخلة بالاندماج	الاحتفاظ بالقيم التاريخية للأصول
٤.	تجنب الأمور المرتبطة بإصدار الديون ومعالجة الشهرة	تكاليف الاندماج تستنفد في عام المعاملة.
٥.		صعوبة استيفاء شروط التطبيق وألغي تطبيقها.

القواعد العامة لقيد الاندماج وفق طريقة دمج المصالح:تختلف القاعدة العامة باختلاف أشكال الاندماج وكما يأتي:

أولاً: قيد الاندماج في التوحيد القانوني:إن ما يحكم المعالجة المحاسبية لقيد الاندماج هو عدم وجود ملكية للمنشأة الناتجة من الاتحاد القانوني، وفيما يلي خطوات إثبات قيد الاندماج:

١. إثبات أصول والتزامات المنشآت الداخلة في الاتحاد بالكلفة الدفترية.

٢. إثبات حساب رأس المال بالقيمة الاسمية للأسهم المصدرة لكل منشأة من المنشآت الداخلة بالاتحاد.

٣. إجراء تغطية القيمة الاسمية للأسهم المصدرة على حق ملكية المنشآت قبل الاندماج وفق تسلسل محدد وهو رأس المال فعلاوة الإصدار (أو خصم الإصدار) ثم الأرباح المحتجزة (أو الخسائر المدورة)، وإن الزيادة في رأس المال وعلاوة الإصدار تسجل في حساب علاوة الإصدار وأن الزيادة في الأرباح المحتجزة تحمل على الحساب نفسه، أما إذا كانت القيمة الاسمية أعلى من حق الملكية فإن الفرق يُعد خصم إصدار.

٤. إذا تضمن التوحيد القانوني وجود منشأة خلاصة قيد اندماجها هو خصم إصدار يتم الرجوع إلى قيود اندماج المنشآت الأخرى فإذا كان خلاصة قيود اندماجها علاوة إصدار فإن الفرق في المنشأة الأولى يكون علاوة إصدار تعبيراً عن تخفيض علاوة إصدار المنشأة الجديدة الناتجة عن الاتحاد.

ثانياً: قيد الاندماج في الاندماج القانوني:إن ما يحكم المعالجة المحاسبية لقيد الاندماج هو بنود حق الملكية للمنشأة الدامجة. وفيما يلي خطوات إثبات قيد الاندماج:

١. إثبات أصول والتزامات المنشأة المندمجة بالكلفة الدفترية.

٢. إثبات حساب رأس المال بالقيمة الاسمية للأسهم المصدرة من المنشأة الدامجة إلى المندمجة.

٣. إجراء تغطية القيمة الاسمية للأسهم المصدرة وفق التسلسل بالمخطط الآتي:

التفاصيل	المنشأة الدامجة A	المنشأة المندمجة B
رأس المال		×××
علاوة الإصدار	×××	×××
الأرباح المحتجزة	×××	×××

إن المبلغ اللازم للتغطية من حسابات المنشأة الدامجة يذكر في الجانب المدين من القيد وبنفس التسمية، وإن المبلغ الفائض عن التغطية من حسابات المنشأة المندمجة يظهر بنفس التسمية عدا الفائض في رأس المال يحمل على حساب علاوة الإصدار وتظهر هذه الحسابات في الجانب الدائن.

٤. يجب مراعاة وجود خصم الإصدار أو الخسائر المدورة أو كلاهما لدى المنشأة المندمجة أو الدامجة.

ثالثاً: قيد الاندماج في ظل السيطرة: في ظل اندماج السيطرة تبقى الصفة القانونية للمنشأة التابعة وهذا يؤدي إلى عدم ظهور أصول والتزامات المنشأة التابعة في قيد الاندماج وإنما ستظهر في قيد التسوية لتوحيد القوائم المالية، وفيما يلي خطوات إثبات قيد اندماج السيطرة:

١. إثبات حساب الاستثمار في المنشأة التابعة بمجموع حق ملكية المنشأة التابعة إذا كانت نسبة التملك ١٠٠%، وتثبت بمجموع حق الملكية × نسبة التملك إذا كانت الملكية أقل من ١٠٠%.

٢. إثبات رأس المال بالقيمة الاسمية لأسهم المنشأة القابضة المصدرة لمساهمي المنشأة التابعة.

٣. إجراء تغطية القيمة الاسمية للأسهم المصدرة على حق ملكية المنشأة التابعة إذا كانت نسبة التملك ١٠٠% وكما ورد في التوحيد القانوني، أما إذا كانت نسبة التملك أقل من ١٠٠% فتضرب بنود حق ملكية الشراكة التابعة × نسبة التملك ثم تجرى عملية التغطية كما وردت في التوحيد القانوني، وإذا كانت القيمة الاسمية أعلى من

حق الملكية فإن الفرق يثبت في الجانب المدين باسم علاوة الإصدار تعبيراً عن تخفيض علاوة إصدار المنشأة القابضة.

٤. يجب مراعاة وجود خصم الإصدار أو الخسائر المدورة أو كلاهما في حق ملكية المنشأة التابعة([1]).

المقارنة بين طريقتي الشراء ودمج المصالح:فيما يلي جوانب المقارنة بين طريقتي الشراء وجمع المصالح:

ت	أساس المقارنة	طريقة الشراء	طريقة دمج الحقوق
١.	السهولة والبساطة	مبسطة ومباشرة	أكثر تعقيد
٢.	كلفة توفير مستلزمات الإثبات المحاسبي	مرتفعة	منخفضة
٣.	طبيعة العلاقة بين طرفي الاندماج	تعاون حذر يؤدي إلى إعادة تقويم الأصول بجهود مشتركة وأطراف خارجية	تعاون تام يؤدي إلى اعتماد السجلات المحاسبية كما هي دون تعديل
٤.	مجالات ومرونة التفاوض	واسعة	محدودة
٥.	تقييم أصول المنشأة المندمجة	بالقيمة السوقية العادلة	بالكلفة الدفترية
٦.	كلفة الاندماج	القيمة السوقية العادلة لصافي أصول المنشأة المندمجة	مجموع حق الملكية للمنشأة المندمجة
٧.	مصاريف الاندماج المباشرة	تعد جزء من كلفة الاندماج	تعد مصاريف زمنية تحمل في كشف دخل فترة تكبدها
٨.	مدى إثبات شهرة محل وأصول غير ملموسة جديدة	يتم إثباتها	لا يتم إثباتها والاعتراف بها
٩.	مصاريف إصدار وتسجيل الأسهم	تعد جزء من كلفة الشراء وتعامل كونها تخفيض لعلاوة الإصدار	تعد مصاريف زمنية تحمل في كشف دخل فترة تكبدها.
١٠.	الأرباح المحتجزة	توزع على مساهمي المنشأة المندمجة	تنتقل إلى المنشأة الدامجة (أو الأم)
١١.	نتيجة أعمال الفترة السابقة لتاريخ الاندماج	لا تعد جزء من نتيجة الأعمال بعد الاندماج	تعد جزء من النتيجة الكلية لسنة الاندماج
١٢.	ظهور التزامات طويلة الأجل وبيع الأصول	غالبا ما تؤدي إلى ظهور التزامات طويلة الأجل أو بيع الأصول	لا تؤدي إلى ظهور التزامات طويلة الأجل أو بيع الأصول
١٣.	الأثر في نسب رأس المال	إيجابي	سلبي
١٤.	الأثر في نسب الربحية	سلبي	إيجابي
١٥.	الأثر في نسب المديونية طويلة الأجل وتغطية الديون	سلبي	إيجابي

[1] لمزيد من التفاصيل يراجع: Alimamouri@hotmail.com

أفضلية طريقة جمع المصالح:خلال عام ١٩٩١ اشترت منشأة At & T مؤسسة NCR مقابل ١١٥ دولار للسهم الواحد، وعدت أكبر عملية اندماج في صناعة الكومبيوتر لغاية ١٩٩٩، وأثناء المفاوضات رفعت منشأة AT&T عرضها بمقدار ٥ دولار للسهم الواحد (بزيادة إجمالية قدرها ٣٢٥ مليون دولار) مقابل تعاون مؤسسة NCR لمعالجة الاندماج محاسبياً كتجميع مصالح على الرغم من أنه لم يضف أصولاً ولم يقلل الالتزامات، وفي دراسة أجريت عام ١٩٩٥ على عينة من ٩٥ عملية اندماج خلال الفترة من ١٩٧٢ ولغاية ١٩٨٢ تبين أن ٥٩ عملية اندماج تمت باستخدام طريقة جمع المصالح و ٣٦ عملية تمت بطريقة الشراء وكان متوسط العلاوات في عمليات التجميع يتراوح بين ٢٩ و ٦٦٦% وهي تمثل فروقات ذات دلالة إحصائية (حماد، ٢٠٠٢).

يتضح مما سبق أن المنشآت تفضل دمج المصالح، وفيما يلي أهم جوانب التفضيل:-

١. تدفع المنشآت سعر أعلى مقابل عمليات الاندماج التي تعالج محاسبياً بطريقة جمع المصالح مقارنةً بطريقة الشراء.

٢. خضوع المكاسب الرأسمالية الناتجة من إعادة التقويم وفق طريقة الشراء للضريبة بينما لا يتم الاعتراف بالمكاسب الرأسمالية استناداً لطريقة جمع المصالح وهذا يحقق مزايا ضريبية.

٣. زيادة قيمة الأصول وفق طريقة الشراء مقارنةً بطريقة جمع المصالح يؤدي إلى زيادة المصروفات في السنوات اللاحقة ومن ثم تخفيض أرباحها المستقبلية، وإن إدارات المنشآت ومالكيها يفضلون زيادة الأرباح وتحسن النسب المالية مع انخفاض دفتري في قيمة الأصول مقارنةً بانخفاض الأرباح وزيادة دفترية في قيمة الأصول.

٤. تسمح طريقة جمع المصالح بتفادي الآثار السلبية على الأرباح المحاسبية في السنوات اللاحقة لعام الاندماج.

٥. إن استخدام طريقة جمع المصالح ينتج عنه تحسين الأرباح الظاهرة في القوائم المالية مقارنةً بطريقة الشراء وهذا يؤدي إلى زيادة حوافز الإدارة.

٦. دعم المالكين لاعتقاد الإدارة أن المحللين الماليين عند دعمهم لأسهم المنشآت عند الاندماج سيتحول إلى معاقبة بقسوة لأسهمها عند انخفاض إيراداتها وأرباحها المستقبلية.

٧. إن الفرق في رأس المال المدفوع مقابل المنشأة المشتراة وفق طريقة جمع المصالح يمكن استخدامه في الإعلان عن توزيع أرباح وهو ما يحقق ميزة إضافية.

٨. إذا كان معدل سعر السهم إلى ربحيته بين طرفي الاندماج مختلفاً بشكل ملحوظ قبل الاندماج فإن زيادة الربحية المجمعة سيؤدي إلى ارتفاع سعر السهم ومن ثم تمتع المنشأة بسمعة طيبة كمنشأة سريعة النمو.

التحولات التاريخية في تبني طرق المحاسبة عن الاندماج:لتحقيق أهداف البحث سيتم دراسة اتجاهين أساسيين في التحولات هما التحولات في المعايير المحاسبية الأمريكية ثم معايير المحاسبة الدولية.

أولاً: التحولات في المعايير الأمريكية:فيما يلي أهم مراحل التحول في المعالجة المحاسبية للاندماج:

١. مرحلة ما قبل المنهج العلمي في المحاسبة عن الاندماج (قبل عام ١٩٥٠): بدأ تطبيق طريقة جمع المصالح منذ أواخر ثلاثينات القرن الماضي رغم عدم ظهور هذا المصطلح إلا في منتصف الأربعينات، وكانت هي المعالجة المقبولة للاندماج مستندين إلى أن الضم الرسمي لا يتطلب استخدام أساس جديد للتحاسب يؤدي إلى إعادة التقييم لا سيما أن غالبية الاندماجات تتم بين كيانات متساوية يصعب معرفة القائم بالاندماج ثم توسعت مع نهاية الأربعينات لتشمل كيانات اقتصادية غير متساوية.

٢. مرحلة الدراسة المحاسبية ARB40 (١٩٥٠-١٩٥٧): في عام ١٩٥٠ أصدر المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) الدراسة المحاسبية ARB40 بعنوان اندماج الأعمال متضمنة موافقة المجمع على تطبيق طريقة جمع المصالح دون عرض أي شروط لتحديد حالات الاندماج الواجب تطبيق الطريقة عليها.

٣. مرحلة الدراسة المحاسبية ARB48 (١٩٥٧ – ١٩٧٠): في عام ١٩٥٧ أصدر AICPA الدراسة المحاسبية ARB48 متضمنةً مجال تطبيق طريقة جمع المصالح بحالات الاندماج التي تنطوي على مبادلة أسهم رأس المال دون التحديد الكمي للحجم القابل للمقارنة واستمرارية الإدارة كمتطلبين للتطبيق. لقد اتسع تطبيق هذه الطريقة في عقدي الخمسينات والستينات بشكل كبير واستخدمت في ظل عدم توفر الشروط الأساسية للتطبيق وفيما يلي أهم الانحرافات في تطبيق طريقة جمع المصالح: (لارسن وموسش، ١٩٩٨)

أ. تطبيق أسلوب جمع المصالح بأثر رجعي: قيام بعض المنشآت التي طبقت طريقة الشراء في الاندماج بإعادة معالجتها المحاسبية استناداً إلى طريقة جمع المصالح بأثر رجعي مع تعديل القوائم المالية للسنوات السابقة وهذا ما أثار تساؤلات حول سلامة طريقتي المحاسبة عن الاندماج.

ب. تطبيق طريقة جمع المصالح إقراراً للواقع: هنالك رأي يقول أن الاندماج متحقق فعلياً قبل أن يتم قانونياً ويتم تطبيق الطريقة قبل تاريخ إصدار القوائم المالية وبذلك تتضخم الأرباح بنتيجة نشاط السنة السابقة.

ج. الجمع بين طريقتي المحاسبة في عملية اندماج واحدة: معاملة الاندماج التي تنطوي على إصدار أسهم وسداد نقدية وأذونات دفع، إذ تقوم المنشأة بتطبيق طريقة جمع المصالح على إصدار الأسهم وطريقة الشراء على الجزء المتبقي وأن هذا الأسلوب المختلط لا يتسق مع الإطار العام للنظرية المحاسبية.

د. إصدار أسهم الخزينة: تقوم بعض المنشآت سعياً لتجنب تخفيض ربحية السهم بالحصول على أسهم الخزينة نقداً ثم إصدارها لإتمام عملية الاندماج فتبدو عملية الاندماج واقعياً عملية نقدية وليست مقابل إصدار أسهم.

هـ. إصدار أوراق مالية غير عادية: تقوم بعض المنشآت بإصدار أسهم ممتازة أو فئة خاصة من الأسهم العادية قابلة للتحويل إلى أسهم عادية ومع ذلك تعالج بطريقة جمع المصالح.

و. تحقيق مكاسب فورية: تقوم بعض المنشآت ببيع أصول المنشأة المندمجة بعد الاندماج مباشرة لتحقيق مكاسب من الاختلاف بين الكلفة الدفترية والقيمة السوقية، تعد هذه المكاسب مكاسباً صوريةً لأن المبلغ المحصل من بيع الأصول يوازي قيمة الأسهم المصدرة لإتمام الاندماج.

ز. احتمال إصدار أسهم إضافية: تنطوي بعض حالات الاندماج على التزامات مشروطة لإصدار أسهم إضافية مما يجعل دمج حقوق المساهمين مسألة صورية وليست حقيقية.

ح. إخفاء تكاليف تنفيذ الاندماج: إن غالبية المنشآت عالجت تكاليف تنفيذ الاندماج كونها تخفيض لعلاوة الإصدار.

٤. مرحلة الرأي المحاسبيAPB16 (١٩٧٠-٢٠٠١): سعياً من مجلس المبادئ المحاسبية التابع للمجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين لأحكام التطبيق المحاسبي

وتجاوز مساوئ تطبيق محاسبة جمع المصالح فقد أصدر المجلس الرأي المحاسبي APB16 متضمناً أعقد المعايير التي تم صياغتها حتى الآن لتقرير ما إذا كان يجب تطبيق طريقة جمع المصالح على حالة اندماج معينة. تضمن الرأي ١٢ شرطاً يجب الوفاء بها جميعاً لاعتماد طريقة جمع المصالح وذلك بهدف حصرها بعمليات الاندماج ذات التبادل الصرف للأسهم والتي تتم بين أطراف لديها قوة مساومة متساوية، والمثير للدهشة أن تكافؤ الحجم ليس أحد هذه الشروط وأن بعضها يصعب تطبيقه بالفعل.(حماد، ٢٠٠٢) إن النتيجة المهمة في الرأي المحاسبي APB16 هو أن كلا الطريقتين مقبولة عملياً ولكنهما لا يصلحان كبديلين لنفس الحالة.

وفيما يلي الشروط الواجب توفرها لتطبيق طريقة جمع المصالح: (لارسن وموسش، ١٩٩٨).

المجموعة الأولى: الشروط المتعلقة باستقلالية المنشآت المكونة للاندماج وهي:

١. أن تكون المنشآت الداخلة في الاندماج مستقلة بذاتها وأن لا تكون تابعة أو قطاعاً لمنشأة أخرى خلال السنتين السابقتين لبدء الاندماج.

٢. أن تكون المنشآت المكونة للاندماج مستقلة عن بعضها.

المجموعة الثانية: الشروط المتعلقة بطريقة جمع المصالح واستمرارية هذه المصالح وهي:

١. أن يتم الاندماج بعملية واحدة أو أن يتم استكمالها خلال عام واحد طبقاً لخطة محددة ما لم يمنع ذلك منازعات قضائية.

٢. أن تصدر المنشأة الدامجة أسهم عادية فقط يكون لها نفس الحقوق لأسهمها العادية المتداولة قبل الاندماج مقابل عدد جوهري من الأسهم العادية للمنشأة الأخرى بحيث تؤثر في التصويت بتاريخ الاندماج (٩٠% فأكثر).

٣. يجب أن لا تقوم أي من المنشآت المكونة للاندماج بتغيير هيكل ملكية أسهمها العادية للتأثير في الاندماج سواء خلال السنتين السابقتين للاندماج أو بين تاريخ بدء إجراءات الاندماج وإتمامها.

٤. إذا قامت إحدى المنشآت باسترداد أسهمها العادية فيجب أن لا تستخدم في إتمام الاندماج، ويمكن استرداد أسهم لا تتجاوز الحد المعقول للأغراض الأخرى بين بداية خطة الاندماج وإتمامها.

٥. أن تبقى نسبة ملكية المساهم العادي إلى حق ملكية مساهمي المنشأة الداخلة بالاندماج كما هي بعد تنفيذ الاندماج.

٦. لا يجب تجريد الأسهم العادية الناتجة من الاندماج من حق التصويت أو تقييد حملة هذه الأسهم في ممارسة هذا الحق لفترة زمنية معينة.

٧. أن يتم تنفيذ الاندماج في التاريخ المحدد في الخطة وأن لا تتضمن شروطاً تستهدف تأجيل إصدار الأوراق المالية.

المجموعة الثالثة: الشروط التي تحول دون صورية الاندماج وهي:

١. عدم موافقة المنشآت الداخلة بالاندماج على إلغاء أو استعادة الأوراق المالية المصدرة لإتمام الاندماج كلاً أو جزءاً.

٢. لا يجوز للمنشأة الموحدة أن تدخل في ترتيبات مالية لصالح المساهمين القدامى للمنشآت الداخلة في الاندماج مثل ضمان قرض بالأسهم المصدرة لعملية الاندماج يؤدي إلى صورية المبادلة.

٣. يجب أن لا تسعى منشأة الاندماج أو تخطط للتخلص من جزء جوهري من أصولها خلال سنتين بعد إتمام الاندماج عدا عمليات التخلص في نطاق النشاط العادي للمنشأة.

٥- مرحلة المعيار SAF141 (٢٠٠١ وما بعدها): أصدر مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) المعيار رقم ١٤١ الذي ألزم المنشآت بتطبيق طريقة الشراء فقط عند المحاسبة عن اندماج الأعمال ابتداءً من حزيران ٢٠٠١ وبذلك منع استخدام طريقة جمع المصالح في المحاسبة عن الاندماج.

ثانياً: التحولات في المعايير الدولية: أدى اتفاق الجمعيات والمعاهد المهنية الرائدة في فرنسا وكندا وأمريكا وألمانيا وبريطانيا وأستراليا وأيرلندا وهولندا والمكسيك واليابان عام ١٩٧٢ إلى تأسيس مجلس معايير المحاسبة الدولية بهدف تطوير وتعزيز مهنة المحاسبة وتكون ذات قواعد منسقة معروفة ومحددة، ومع مرور الزمن اتسع الاعتراف بها والمعايير التي تصدرها. وفيما يلي أهم التحولات في المعالجة المحاسبية للاندماج:

١. مرحلة معيار المحاسبة الدولي رقم ٢٢(الصادر عام ١٩٨٣ والمعدل عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٨): تعد طريقة الشراء المعالجة المحاسبية الأساسية لاندماج الأعمال ويمكن تطبيق طريقة جمع المصالح في حالات استثنائية عند عدم إمكانية تحديد الجهة المتملكة وبذلك يشترك حملة أسهم المنشآت المندمجة بترتيبات متساوية تقريباً في السيطرة على كامل أو فعلياً كامل أصولها وعملياتها ولذلك يتشاركون في المخاطر والمنافع بشكل متبادل، إن تحقيق المشاركة الفعالة يتطلب أن تكون غالبية الأسهم صاحبة حق التصويت قد تمت مبادلتها مع المحافظة على حقوق التصويت النسبية والتأكيد على عدم اختلاف القيمة العادلة لمنشأة مندمجة عن المنشآت الأخرى الداخلة في الاندماج. (1999, IASC)

لقد تم تعديل المعيار عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٨ ولم يتضمن التعديل أي تغيير في محددات تطبيق طرق المعالجة المحاسبية للاندماج وإنما تضمنا تعديلات في بعض الجوانب التفصيلية لطريقة الشراء([٢]).

٢. مرحلة معيار الإبلاغ المالي رقم ٣ (عام ٢٠٠٤ وما بعده): ألزمت الفقرة ١٤ من معيار الإبلاغ المالي رقم ٣ كافة المنشآت باستخدام طريقة الشراء عند المحاسبة عن الاندماج وبذلك ألغيت طريقة جمع المصالح كأساس إضافي للمحاسبة عن الاندماج.

المبحث الرابع: تقييم منطقية إلغاء طريقة جمع المصالح في المحاسبة عن الاندماج:

إن دراسة مدى منطقية إلغاء طريقة جمع المصالح يتطلب الدراسة التحليلية للمحاور الآتية:

أولاً: منطقية طريقة جمع المصالح.

ثانياً: منطقية التحولات في المعالجة المحاسبية لاندماج الأعمال.

ثالثاً: منطقية عمل مجلس معايير المحاسبة الدولية.

أولاً: منطقية طريقة جمع المصالح:فيما يلي الخطوات اللازمة لبيان الواقع التطبيقي لطريقة جمع المصالح تمهيداً لإثبات منطقيتها:

١. بدايات الاندماج: ترجع بدايات الاندماج إلى ثلاثينات وأربعينات القرن الماضي، واستناداً إلى ظروف المنشآت المندمجة وندرة احتمالات الحصول على التمويل

---

[٢] لمزيد من التفاصيل يراجع معيار المحاسبة الدولي رقم ٢٢، والتفسيرين ٩ و ٣٣ في كتاب معايير المحاسبة الدولية ٢٠٠٢.

اللازم فقد أخذ الاندماج شكل الاندماج القانوني بهدف الحصول على صافي أصول المنشآت المندمجة بأدنى كلفة ممكنة، وندرت حالات التوحيد القانوني بسبب ضعف المنافسة واتساع قطاع الأعمال وندرة الموارد المالية المتاحة، كما أن ضعف أسواق الأوراق المالية ومحدودية التبادل فيها واتساع بدائل الاستثمار ذات العوائد المرتفعة قصيرة الأجل قيدت بشكل كبير حالات السيطرة في الاندماج، وغالباً ما يتم سداد كلفة الاندماج نقداً أو مقابل أصول وفي حالات قليلة جداً مقابل إصدار أسهم أو المشاركة في الملكية.

٢. بدايات المعالجة المحاسبية للاندماج: لم تكن بدايات المعالجة المحاسبية للاندماج تتضمن جانباً فلسفياً بتقسيم حالات الاندماج إلى تملك أو جمع مصالح وإنما كان هنالك أساسين مقبولين من الأطراف أصحاب الحقوق المنطقية في المنشأة وهما الكلفة الدفترية والقيمة السوقية، وأن الاختيار كان يرتبط بمقدار المنفعة التي تقدم للمالكين لا سيما وأن كلفة الاندماج المدفوعة تسبق وتستقل بشكل تام عن المعالجة المحاسبية. إن الاختلاف في المعالجة المحاسبية يرتبط أساساً بإثبات الأصول الثابتة بالكلفة الدفترية أو القيمة السوقية وأثر هذا الاختلاف في مصلحة المالكين. لقد حققت المعالجة المحاسبية المستندة إلى الكلفة الدفترية (جمع المصالح) منفعة اكبر للمالكين مما تحققه المعالجة المستندة إلى القيمة السوقية (طريقة الشراء) ويتضح ذلك من سعي غالبية المنشآت لاعتمادها، وفيما يلي أهم العوامل التي أدت إلى اعتماد الكلفة الدفترية (جمع المصالح) في المحاسبة عن الاندماج:

أ. ارتفاع تكاليف إعادة التقويم اللازمة للحصول على قيمة سوقية عادلة وموضوعية.

ب. الاختلاف غير المادي بين الكلفة الدفترية والقيمة السوقية (بسبب طبيعة أسواق وسائل الإنتاج المستعملة) الذي لا يبرر إيقاف العمل وتحمل تكاليف إضافية ثم تحديد أي من طرفي الاندماج يتحملها.

ج. ارتفاع الأرباح المستقبلية وتوزيعها عند إتباع الكلفة الدفترية مقارنةً بالقيمة السوقية.

د. إن انخفاض مجموع الأصول غير المادي وفق طريقة جمع المصالح مقارنةً بطريقة الشراء لا يحتل أهمية كبيرة للمنشأة الدامجة التي تمتلك وضعاً مالياً جيداً لا سيما في ظل أسواق الأوراق المالية السائدة.

أدى الاستقرار السياسي وانحسار آثار الحرب العالمية الثانية إلى تطور الأسواق العالمية واتساع المنافسة للسيطرة على الأسواق سواء أكانت بين الدول أو بين المنشآت العاملة في بلد

معين، وأن هذه المنافسة أدت إلى اتساع عمليات التوحيد القانوني ثم الاندماج من خلال السيطرة. إن التوحيد القانوني قد يتم بين منشأتين متقاربتين في قيمة صافي أصولهما أو بين منشأتين تتفاوت قيمة صافي أصولهما بشكل كبير وإن التوحيد في كلا الحالتين قد يكون ودياً بوجود رغبة متبادلة بين طرفي التوحيد وبذلك يتنازل كل طرف لصالح الطرف الآخر لتحقيق الأهداف المنشودة من خلال المنافع المستقبلية لمنشأة الاتحاد، وقد يكون الاتحاد غير ودياً نتيجة وجود ظروف قاهرة تلزم إحدى المنشأتين أو المنشأة الصغيرة بالدخول في الاتحاد القانوني وغالباً ما تتنازل هذه المنشأة لصالح المنشأة الأخرى. إن احتمالات التنازل التي تم الإشارة لها تؤثر بشكل مباشر في تحديد كلفة الإندماج ولكنها ليست العامل المحدد في اختيار طريقة المعالجة المحاسبية وأن العامل المحدد هو مصلحة منشأة الاتحاد وأصحاب القرار المؤثر فيها في حالة تفاوت الملكية وكافة المالكين عند عدم التفاوت في الملكية. إن مصلحة المنشأة ومالكيها الرئيسين أو المتشاركين هي ليست في زيادة القيمة الدفترية لأصول المنشأة التي يتبعها انخفاض في الأرباح المتحققة والموزعة مستقبلاً وما يرافقه من انخفاض القيمة السوقية للأسهم، وإنما مصلحة كافة الأطراف في زيادة الأرباح المتحققة والموزعة وما يرافقه من تحسن في سمعة المنشأة من خلال مؤشرات النمو، لذلك سعت غالبية المنشآت إلى تطبيق طريقة جمع المصالح بدلاً من طريقة الشراء في المحاسبة عن الاندماج. إن التوجيهات العامة لتفضيل طريقة جمع المصالح في التوحيد القانوني تنطبق على عمليات السيطرة في اندماج الأعمال.

٣. تحديد نطاق طرق المعالجة المحاسبية للاندماج: في المرحلة الأولى من تحديد نطاق طريقة جمع المصالح بالاندماج الذي يتم من خلال تبادل الأسهم مع قيود إضافية، لقد سعت منشآت كثيرة للقيام بإجراءات عديدة لتحويل عمليات الاندماج النقدية إلى عمليات اندماج بتبادل أسهم من خلال أسهم الخزينة وإجراءات أخرى مختلفة لغرض تطبيق طريقة جمع المصالح لما لها من أثر إيجابي في مصلحة المنشأة ومالكيها، وفي المرحلة الثانية تم تقييد طريقة جمع المصالح بـ ١٢ شرطاً ورغم ذلك سعت بعض المنشآت لتجاوز بعض الشروط والبعد الزمني أو المكاني لغرض تطبيق طريقة جمع المصالح ولنفس الأسباب.

٤. إلغاء تطبيق طريقة جمع المصالح: لم يكن أمام هيئات إصدار المعايير لتجاوز سوء تطبيق المعالجة المحاسبية للاندماج إلا إلغاء العمل بطريقة جمع المصالح وحصر المعالجة المحاسبية بطريقة الشراء.

٥. مدى منطقية جمع المصالح في المحاسبة عن الاندماج: إن موافقة المعيار الدولي على تطبيق طريقة محاسبية معينة أو التوسع في تطبيقها لا يدل على منطقيتها،

كما أن إلغائها أو تقييدها لا يدل على ضعف أو عدم منطقيتها. وإن إثبات منطقية طريقة جمع المصالح يتطلب توفر الشروط الأربعة الآتية وهي:

أ. قبول الطريقة من الأطراف ذوي العلاقة بالمنشأة: يلاحظ مما سبق أنه في الفترة التي أعطي الخيار للمنشآت بين طريقتي جمع المصالح والشراء فإن غالبية المنشآت لجأت إلى تطبيق طريقة جمع المصالح، وعندما قيدت طريقة جمع المصالح بعمليات تبادل الأسهم أو بقيود أوسع لجأت العديد من المنشآت إلى أسهم الخزينة وإجراءات أخرى كي تتمكن من تطبيقها وهذا يدل على سعي المنشآت إلى تطبيق الطريقة وبمختلف الأساليب القانونية وغير القانونية ولولا منع المعايير لتطبيق هذه الطريقة لاستمر تطبيقها لغاية الآن، كما أن قبول هذه الطريقة لم يصاحبه أي اعتراضات من الأطراف ذوي العلاقة بهذه المنشآت ولم يؤدي تطبيقها إلى إفلاسات أو أي آثار سلبية على نشاط المنشآت أو إضرار بمصالح الدائنين وغيرهم.

ب. توافق طريقة القياس مع المبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً(GAAP) تتفق طريقة جمع المصالح مع ثلاثة من أهم المبادئ المحاسبية وهي الموضوعية والتحفظ والكلفة التاريخية، وفق هذه الطريقة يتم إثبات أصول وخصوم المنشآت المندمجة (أو التابعة) بالكلفة التاريخية وهي كلف موثقة مصادق عليها من مراقب حسابات خارجي ومعترف بها من الجهات الرسمية ولا يتطلب الحصول عليها أي كلف إضافية، وبقدر تعلق الأمر بمحدد التحفظ فإن طريقة جمع المصالح تؤدي إلى تقديم موقف مالي أقل مقارنةً بطريقة الشراء، وفي عام الاندماج غالباً ما تؤدي طريقة جمع المصالح إلى تقديم نتيجة نشاط أقل مقارنةً بطريقة الشراء بسبب تحميل مصاريف الاندماج المباشرة وغير المباشرة في كشف دخل فترة تكبدها، وأما الكلفة التاريخية فإن استمرارية حقوق الملكية للمنشآت المندمجة في المنشأة الدامجة (الاتحاد) وبموافقة الجهات الرسمية يمثل دعوة مباشرة لاستمرار تطبيق أساس القياس دون الحاجة لاستخدام أساس جديد للقياس مبني على حالة التصفية.

ج. عدم وجود اعتراضات منطقية تمنع تطبيق طريقة جمع المصالح: لم تقدم الجمعيات المهنية لغاية الآن اعتراضات مبنية على أسس منطقية تستلزم اعتبار طريقة جمع المصالح طريقة غير منطقية ومن ثم إلغاء تطبيقها وهذا ما سيتم تناوله مفصلاً في المحور الثاني عند دراسة منطقية التحولات في المعالجة المحاسبية للاندماج.

د. القدرة على تمثيل الواقع الحقيقي: لا يوجد ادعاء بتمثيل طريقة جمع المصالح لكامل الواقع الحقيقي للاندماج، وإنما كان هنالك إدعاء بتمثيل جانب من واقع الاندماج

وأن هذا الادعاء ما زال قائماً على الرغم من إيقاف العمل بهذه الطريقة، وسيتم بيان هذا التمثيل على مرحلتين في المرحلة الأولى توافق محتوى طريقة الاندماج المصالح مع محتوى الاندماج وفي المرحلة الثانية توافق المعالجة القيدية مع محتوى الاندماج المحاسبي.

إن محتوى الطريقة يشير إلى تجميع مصالح مجموعتين من حقوق الملكية (المالكين)، وأن في كل شكل من أشكال الاندماج توجد حالات لتجميع المصالح وليس حالة شراء يتبعها إلغاء مصلحة أحد أطراف الاندماج في المنشأة الدامجة (أو القابضة أو منشأة الاتحاد). ففي الاندماج القانوني توجد العديد من الحالات (على الرغم من وجود منشأة مشترية) يكون فيها مالكي المنشأة المندمجة أطراف مشاركة بشكل فعال في إدارة الاندماج والسيطرة على عملياته، أما التوحيد القانوني فيشير الواقع إلى أنه يؤدي غالباً إلى إيجاد مشاركات فعالة في إدارة الاندماج والسيطرة على عملياته، وأما اندماج السيطرة فعلى الرغم من أنه لا يؤدي غالباً إلى المشاركة في إدارة الاندماج إلا أن الأمر لا يمنع من وجود بعض حالات الاندماج القليلة التي تتضمن مشاركة مهمة في إدارة الاندماج.

إن المحتوى المحاسبي للاندماج لدى المنشأة الدامجة (القابضة أو منشأة الاتحاد) يتكون من كلفة الاندماج (التضحية بالمنافع الاقتصادية) وصافي الأصول التي يتم الحصول عليها. وعلى الرغم من اعتماد الكلفة الدفترية في طريقة جمع المصالح والقيمة السوقية في طريقة الشراء إلا أن التضحية الاقتصادية للمنشأة الدامجة (كلفة الاندماج) تتأثر بالمنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة، لذلك تدفع منشأة AT&T مبلغ إضافي قدره ٣٢٥ مليون دولار مع تطبيق طريقة جمع المصالح وهذا يدل على أن كلفة الاندماج تتوافق وتمثل واقع التصفية والمنافع المتوقعة من الاندماج، وأما إثبات صافي الأصول فإنه يمثل توزيع كلفة الاندماج الممثلة للواقع على أصول والتزامات المنشأة المندمجة، وقد اختارت طريقة الشراء اعتماد القيمة السوقية واعتبار الفرق شهرة محل فيما اختارت طريقة جمع المصالح اعتماد الكلفة الدفترية في التقييم وتحميل الفرق على حقوق الملكية وبذلك تكون المحصلة النهائية للمعالجة المحاسبية متقاربة وهي مرتبطة بالواقع في كلا الحالتين.

ثانياً: منطقية التحولات في المعالجة المحاسبية لاندماج الأعمال: ترجع أول التحولات في المعالجة المحاسبية مع إصدار الدراسة المحاسبية ARB48 الذي حدد نطاق طريقة جمع المصالح بعمليات الاندماج التي تنطوي على مبادلة أسهم رأس المال فقط وتطبيق طريقة الشراء بعمليات الاندماج الأخرى، إن هذا التحول لا يتضمن أي تحليل أو تفسير منطقي وإنما أعتمد تفسيراً شكلياً قاصراً لتسمية دمج المصالح وترك ما دون ذلك لطريقة الشراء، فاعتبر الطريقة

تتعامل مع حالة دمج المصالح والتي لا تتحقق إلا من خلال تبادل الأسهم فقط، وأن هذا التحليل يعاني من قصور منطقي في جانبين يرتبط الأول بكون أن غالبية عمليات الاندماج التي تعالج بطريقة الشراء تمثل جمعاً لمصالح المالكين وأن عمليات جمع المصالح كتسمية لا تشترط تبادل للأسهم فقط. وأن الجانب الثاني من القصور يتعلق باعتمادها على تسمية الطريقة بدلاً من اعتمادها جوهر الطريقة، لأن جوهر الطريقة يرتبط باعتماد القيمة الاسمية للأسهم المصدرة والكلفة الدفترية لأصول والتزامات المنشأة المندمجة مع مراعاة أن كلفة الاندماج ترتبط بالقيمة السوقية للمنافع الاقتصادية المتوقع تحصيلها مستقبلاً وتحمل الفروقات في حقوق المالكين وأن المشكلة هي في عدم تعبير التسمية عن جوهر الطريقة لذلك اعتمدت تسمية دمج الحقوق، ولذلك فإن أي تحديد لنطاق تطبيق الطريقة اعتماداً على تسمية يعد تحديداً خاطئاً من الناحية المنطقية لاعتماده على التسمية غير الدقيقة وتجاهله جوهر الطريقة.

إن ثاني التحولات في المعالجة المحاسبية تعود إلى الرأي المحاسبي APB16 الذي وضع ١٢ شرطاً يجب توفرها جميعاً لتطبيق طريقة جمع المصالح وأن هذا الرأي بشروطه المتعددة يعاني من جوانب القصور المنطقية الآتية:

١. وجود شرطين لضمان استقلالية المنشآت قبل الاندماج يعد أمراً غير مبرر منطقياً لأن الشرطين يسعيان لتحقيق الاستقلالية النسبية وليست المطلقة ولم يحدد مقدار هذه الاستقلالية لا سيما وأن كافة المنشآت قبل الاندماج تتمتع باستقلالية نسبية.

٢. إن وجود شرط عدم تجاوز ملكية إحدى المنشآت نسبة ١٥% من ملكية منشأة أخرى لا يتوافق مع الضرورات اللازمة لتحقيق أهداف الاندماج المنشودة لأن جمع المصالح يتطلب توافق إدارات المنشآت لتحقيق السيطرة المشتركة وهذا يتحقق بأفضل صوره عندما تتجاوز الملكية نسبة ١٠% وبذلك تتحول الحالة من استثمار في أسهم إلى اندماج قانوني أو توحيد قانوني.

٣. إتمام الاندماج بمعاملة واحدة وخلال سنة من وضع الخطة، إن هذا الشرط يعد شرطاً تحكمياً لأن اندماج المنشآت العملاقة والمتعددة الجنسيات يتطلب سنوات عدة لتنفيذ خطة الاندماج كما أن بعض المنشآت تسعى إلى السيطرة بتملك أكثر من ٥٠% من أسهم المنشأة التابعة وهو أحد أشكال الاندماج وأن توافق وتعاون مالكي وإدارات المنشأتين قد يؤدي لاحقاً إلى تحقيق الاندماج القانوني أو التوحيد القانوني ومن خلال عمليات تبادل أسهم صرفه.

٤. شرط مبادلة أسهم منشأة معينة مقابل ٩٠% فأكثر من أسهم المنشأة المندمجة ولا يجوز مبادلة أكثر من ١٠% بمقابل نقدي أو أي وسيلة أخرى. إن النسب المحددة تعد نسباً تحكميةً ومعقدة جداً ولا يوجد مبرر منطقي لهذا التحديد فما هو الاختلاف فيما لو كانت النسبتين هما ٨٥% و ١٥% بدلاً من ٩٠% و ١٠% على التوالي.

٥. عدم تغيير ملكية الأسهم العادية بشكل يؤثر في تكوين الاندماج خلال السنتين السابقتين لوضع الخطة أو بين تاريخي وضع الخطة وإتمام تنفيذها. إن الاندماج يبدأ من بداية وضع الخطة ولا يوجد سبب منطقي لتأخير الاندماج إلى سنتين لاحقتين لحدوث تغيرات في ملكية إحدى المنشآت خلال الشهر السابق لوضع خطة الاندماج بسبب طريقة جمع المصالح في المحاسبة بينما يمكن تنفيذه دون أي عوائق استناداً إلى طريقة الشراء، إن هذا التقييد يسبب خسارة منافع كبيرة للمنشآت وللاقتصاد الوطني كما أن مثل هذه الشروط لن تمنع من تنفيذها بشكل اتفاقات غير رسمية يكون لها آثارها الكاملة على الاندماج دون وجود توثيق يظهر عكس ذلك.

٦. شرط عدم التخطيط للتخلص من جزء جوهري من الأصول المقتناة خلال السنتين بعد تكوين الاندماج خارج النشاط الطبيعي للمنشأة، إن هذا الشرط كان يهدف إلى تجاوز صورية الاندماج إلا أنه قد يقف حائلاً أمام تطوير التوجهات الاستثمارية التي تظهر بعد الاندماج مما يفقدها فرص نمو مهمة.

٧. وضعت الشروط الاثني عشر لتجاوز مساوئ تطبيق الاندماج لغرض تطبيق طريقة جمع المصالح، وهذا يعني أن الخلل ليس في محاسبة جمع المصالح لكي يتم تقييد نطاقها وإنما الخلل في الجوانب الإجرائية لتنفيذ الاندماج وفي الجوانب للتحقق من سلامة تنفيذها وأن هذا يستلزم فرض عقوبات صارمة على المنشآت التي تطبق طريقة جمع المصالح بأثر رجعي أو تجمع بين الطريقتين أو تصدر أسهم الخزينة أو أوراق مالية غير عادية لتنفيذ الاندماج.

٨. إن بعض الشروط لا يمكن تطبيقها وكأن الهدف هو إلغاء تطبيق طريقة جمع المصالح (الذي تم لاحقاً) وليس تجاوز مساوئ تطبيقها.

٩. في ظل الاستقرار الاقتصادي لا يوجد سبب منطقي لتبرير تحمل تكاليف إعادة التقويم الإضافية.

١٠. اعتمدت الدراسة في تحديد الشروط على تعريف محاسبة جمع المصالح المشتق من التسمية التي لا تتوافق مع جوهر طريقة جمع المصالح.

تطوير نموذج قيد الاندماج لطريقة جمع المصالح: لقد تمت الإشارة سابقاً إلى أن منشأة AT&T قدمت عرضاً يتضمن دفع مبلغاً إضافياً قدره ٣٢٥ مليون دولار مقابل تطبيق طريقة جمع المصالح بدلاً من طريقة الشراء وهذا يعني أن كلفة الاندماج قد تتجاوز الكلفة الدفترية لصافي حق ملكية المنشأة المندمجة. إن المعالجة المقترحة لقيد الاندماج بطريقة جمع المصالح يعد وفق الخطوات الآتية:

١. إثبات أصول والتزامات المنشأة المندمجة بالكلفة الدفترية.

٢. تقييم الأسهم المصدرة بالقيمة السوقية العادلة(لأنها تمثل كلفة الاندماج الحقيقية) وإثباتها في حسابين، إذ تثبت القيمة الاسمية في حساب رأس المال والزيادة تثبت في حساب علاوة الإصدار.

٣. يتم تغطية القيمة السوقية العادلة للأسهم المصدرة من خلال فقرات حق الملكية للمنشأة المندمجة فقط وفق تسلسلها المحدد (رأس المال فعلاوة الاصدار ثم الأرباح المتميزة).

٤. إن الزيادة في القيمة السوقية العادلة للأسهم المصدرة عن مجموع حق الملكية أو العجز فيها يُحمل على الأرباح المحتجزة للمنشأة الدامجة زيادةً ونقصاناً وهذا لا يتعارض مع التوجه العام للطريقة الذي يؤكد على أن الأرباح المحتجزة والأرباح لغاية تاريخ الاندماج تنتقل إلى المنشأة الدامجة وكذلك تؤثر فروقات التغطية في خلاصة المنافع الكامنة في حق الملكية.

٥. يجب مراعاة خصم الإصدار أو الخسائر المدورة الموجودة في حق ملكية المنشأة المندمجة.

إن التوجهات العامة لتحليل APB16 تتوافق مع تحليل معيار المحاسبة الدولي رقم ٢٢ الصادر عام ١٩٨٣ والمعدل عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٨ .

أما المرحلة الثالثة من التحولات فترتبط بإلغاء تطبيق محاسبة جمع المصالح استناداً إلى SAFS141 الصادر عام ٢٠٠١ ومعيار الإبلاغ المالي رقم ٣ الصادر عام ٢٠٠٤، وفيما يلي أسباب إلغاء طريقة جمع المصالح التي قدمها مجلس معايير لمحاسبة الدولية في استنتاجاته: (IASB, 2006):٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣

١. أكد المجلس فكرة إن طريقة جمع المصالح تمثل اندماجاً حقيقياً (توحيد مصالح) وإنها يجب إن تقتصر على الاندماج مقابل أدوات حق ملكية مع ترحيل الأصول والالتزامات بالكلفة الدفترية وبذلك تستمر حصص الملكية النسبية كما كانت قبل الاندماج ، ولكنه رفض تحقق

ذلك مؤكداً على أن حصص الملكية تتغير نتيجة الاندماج ويكون لدى المنشآت حصة متبقية في صافي أصول المنشآت المندمجة وهذا ما لا تعكسه طريقة جمع المصالح وبذلك تفقد ملائمتها بسبب عدم الاعتراف بالقيمة العادلة للأصول والالتزامات. لذلك لن يتم تقدير طبيعة وتوقيت التدفقات النقدية المستقبلية التي ستنشأ عن المنشأة المندمجة بدرجة معقولة بالإضافة إلى أن المجلس لا يوافق أن يحدد طبيعة المقابل المقدم كيفية الاعتراف بأصول والتزامات المنشأة الدامجة .

٢. يشير المجلس إلى أن الاندماج يبدأ بين المنشآت ويحدث نتيجة لها وليس بين مالكيها وان المنشآت (أو الإدارة الممثلة لها) هي التي تشارك في المفاوضات رغم أن المالكين سيصادقون عليها اخيراً، وبذلك فان الاندماج الذي يمثل جمع مصالح المالكين ويتم بينهم لا يتحقق أبداً .

٣. يؤكد الاطار النظري على أن أحد أهداف البيانات المالية إظهار مسائلة الإدارة عن الموارد المتاحة، وان طريقة جمع المصالح لا تحقق ذلك لعدم استخدام القيمة العادلة وبذلك لا تحمل الإدارة مسؤولية الاستثمار وأداءه اللاحق .

إن أسباب الإلغاء التي قدمها مجلس معايير المحاسبة الدولية في استنتاجاته تعاني من جوانب القصور المنطقية الآتية:

١.في العديد من حالات التوحيد القانوني يتم اعتماد الكلفة الدفترية للمنشآت المتحدة كما هي دون تغيير وبذلك تستمر حقوق الملكية النسبية دون أي تغيير.

٢.إن المجلس برفضه تحديد طبيعة المقابل المقدم كيفية الاعتراف بالأصول والالتزامات يناقض الفكر المحاسبي وتطبيقاته للعديد من المعاملات الاقتصادية ومنها شراء مجموعة من الأصول المختلفة بمبلغ إجمالي غالباً ما يكون اقل أو أكثر من القيمة السوقية العادلة لمجموع الأصول وبذلك يؤخذ المبلغ المدفوع أساسا للاعتراف بهذه الأصول المختلفة .

٣.إن إثبات الأصول بالقيمة السوقية العادلة لا يحدد طبيعة وتوقيت ومقدار التدفقات النقدية المستقبلية ، لأنه بدفع قيمة الأصول عاجلاً لن يكون هنالك تدفقات نقدية مستقبلية وعند دفعها آجلاً فإن المبلغ المثبت يكون بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية التي تستند إلى معدل الفائدة السوقي ، وهو يختلف عن المبلغ الذي يسدد فعلاً في المستقبل ، وأما ربط إثبات الأصول بالقيمة السوقية العادلة بمقدار الأصول المتوقع استلامها مستقبلاً فهذا يناقض أبسط مبادئ الاستثمار فعند شراء مكائن بمبلغ ١٠٠٠٠٠ دينار يجب إن يقابله استلام إيرادات تتجاوز قيمتها الحالية المقدمة هذا المبلغ وبما يحقق العائد المنشود، وان كلفة الشراء يتم إطفائها مع مرور الزمن دون تدفق نقدي خارج .

٤.إن قرارات الاندماج من القرارات المصيرية في حياة المنشآت وبذلك فإن مالكيها يكون لهم اطلاع ودور مهم في كافة مراحل تنفيذ عملية الاندماج من خلال المشاركة المباشرة أو غير

المباشرة (لأن أفراد إدارة المنشآت لا يحملون أفكارهم الشخصية وإنما يحملون أفكار المالكين ويسعون لتحقيقها) ، كما أن العديد من شركات التضامن والمشاريع الفردية والمحدودة تدار بشكل مباشر من قبل مالكيها أو مالكيها الرئيسيين وبذلك فإن الاندماج بكافة أشكاله يبدأ من المالكين وينتهي بهم.

٥.إن الإدارة يتم مسائلتها عن الاستثمار وأدائه اللاحق بغض النظر عن أسلوب تقييم الأصول والالتزامات كما أن لدى الإدارة الإمكانية لإثبات الأصول بقيمة سوقية قد لا تكون عادلة ومن ثم التأثير في مسائلتها بينما إثبات الأصول بالكلفة الدفترية يتم استناداً إلى طريقة المحاسبة التي سيتم اعتمادها بموافقة المالكين الذين سيقومون بمسائلة الإدارة

٦.أين مجلس معايير المحاسبة الدولية منذ ١٩٨٣ عندما اعتمدت طريقة جمع المصالح ضمن شروط معينة واستمر اعتمادها مع تعديل المعيار عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٨ رغم عدم تغيير أعضائه وعدم وجود أي تغيرات جوهرية في الفكر والإطار النظري للمحاسبة وفي توجيهات مجلس معايير المحاسبة الدولية.

٧.لم يحدث أي تغيير جوهري في الإطار الفكري للمحاسبة أو الاندماج أو المبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً أو الواقع الاقتصادي في غالبية دول العالم لكي يتم تغيير المعيار من تقييد طريقة جمع المصالح إلى إلغائها.

٨.على الرغم من وجود مساوئ في تطبيق طريقة الشراء وفي إطارها النظري إلا إن المعيار لم يتضمن أي محددات أو قيود لتطبيق طريقة الشراء .

٩.ندرة الأبحاث المحاسبية التي أوصت بإلغاء المحاسبة عن الاندماج (لارسن ، موسش ، ١٩٩٨) .

١٠.استبعد الـFASB موضوع الاندماج من أعماله منذ عام ١٩٨١ وحتى عام ٢٠٠١ لعدم أهميته النسبية ، وان ترك المعالجة دون إعادة نظر لمدة ٢٠ سنة يدل على عدم تأثيرها السلبي على الواقع الاقتصادي .

١١.في الاقتصاديات المستقرة (غير التضخمية) يفقد إعادة التقويم بالقيمة السوقية العادلة أهميته وهذا ما يجب إن تراعيه معايير المحاسبة الدولية لأنها تقدم لكافة دول العالم سواء أكانت ذات اقتصاديات تضخمية أم لا.

١٢.إن الأسباب المقدمة لإلغاء طريقة جمع المصالح ليست ناتجة من تحليل انتقادي منطقي وإنما هي حرب مباشرة لإلغتطبيقها.ا .

يتضح مما سبق عدم وجود سبب منطقي لإلغاء تطبيق محاسبة جمع المصالح وان السبب الأساسي لهذا الإلغاء هو التبعية لمعايير المحاسبة الأمريكية فعندما وافق FASB على تطبيق الطريقة بشروط معينة عام ١٩٧٠ اعتمد مجلس معايير المحاسبة الدولية الطريقة بشروط

مقاربة وعندما ألغى FASB طريقة جمع المصالح عام ٢٠٠١ قام مجلس معايير المحاسبة الدولية بإلغائها (على إن الطريقة مازالت معتمدة في المملكة المتحدة) فضلاً عن التوجه الكبير نحو القيمة العادلة ولو أدى ذلك إلى مخالفة الإطار الفكري للمحاسبة والواقع الاقتصادي والقانوني (علماً إن طريقة جمع المصالح لا تتعارض مع محاسبة القيمة العادلة بشكل كلي) .

ثالثاً : منطقية عمل مجلس معايير المحاسبة الدولية : إن دراسة منطقية عمل مجلس معايير المحاسبة الدولية يعني التحقق من إن الهيكل التنظيمي والسياسات المتبعة في عمل المجلس تؤدي إلى تقديم مخرجات (معايير) منطقية تحظى بقبول عام من الأطراف ذات العلاقة بالمحاسبة ، وبعد الدراسة التحليلية الانتقادية للجوانب التنظيمية والإجرائية لعمل مجلس معايير المحاسبة الدولية وأهم مخرجاته تبين نقاط القصور الآتية [٣] :

١.أسس المجلس عام ٢٠٠١ في لندن لتطوير مجموعة موحدة من معايير المحاسبة الدولية لتحقيق التوافق بين معايير المحاسبة حول العالم. إن سعي المجلس لتحقيق التوافق سيؤدي به إما إلى ترجيح معايير دولة ما (كالأمريكية مثلا) أو زيادة عدد البدائل في المعالجة المحاسبية ، وان الواقع يشير إلى البديل الأول ، وهذا قد يسبب مشكلة منطقية إذ إن ترجيح المعايير الأمريكية مثلاً (المعدة لخدمة الاقتصاد والمجتمع الأمريكي) قد لا يتلاءم مع خصوصية البلدان الأخرى .

٢.يتلقى مجلس معايير المحاسبة المالية الدعم المالي من المؤسسات المحاسبية الكبرى والمؤسسات المالية الخاصة والمنشات الصناعية عبر العالم والبنوك المركزية وبنوك التنمية والمنظمات المهنية والعالمية الأخرى، إن التمويل يعد من أخطر العوامل التي تؤثر في استقلالية عمل مجلس معايير المحاسبة الدولية، إن الجهات الممولة لمؤسسة مجلس معايير المحاسبة الدولية لابد وان يكون لها تأثير مباشر أو غير مباشر في محتوى المعايير المؤثرة في أنشطتها وتطبيقاتها المحاسبية ، كما إن المنشات الكبرى (متعددة الجنسيات) لا تكتفي بالتأثير على المعايير المحلية بل تسعى إلى التأثير في المعايير الدولية لخدمة مصالحها في كافة أنحاء العالم

٣.إن مجلس الأمناء المكون من ١٩ شخصاً ٥ منهم يمثلون المحاسبة وأكاديمي واحد، وان مجلس الأمناء بغالبيته يمثلون مدرستين في المحاسبة هما الأمريكية والبريطانية ، وهذا يضعف من انفتاح المجلس نحو البيئات المختلفة ويكون المجلس متصفاً بالتبعية لهذه المدارس ، كما

---

[٣] لمزيد من التفاصيل يراجع (Davis ، ٢٠٠٠ : ١-٨)

إن التوجه الأكاديمي في المجلس ضعيف مما يفقد المعايير الكثير من الجوانب الفلسفية والمنطقية ويضفي الكثير من الجوانب العملية والسهولة في التطبيق .

٤.إن مجلس معايير المحاسبة الدولية يتكون من ١٤ شخصاً منهم اثنان بدوام جزئي ، في المجلس ٨ مهنيين (٥ مدققين و ٣ معدي قوائم مالية) وأكاديمي واحد ، وان المشكلة التي يعاني منها مجلس الأمناء يواجهها ايضاً مجلس معايير المحاسبة الدولية .

٥.أجرى المجلس اتصالات مع العديد من الهيئات المحاسبية الدولية لتقليل الاختلافات بينه وبين المعايير التي تصدرها تلك الهيئات،وأخطرها اتفاق المجلس مع الهيئة الوطنية الأمريكية ومجلس معايير المحاسبة المالية عام٢٠٠٢بالعمل من اجل تحقيق المقاربة بين الممارسات الدولية والأمريكية ونتج عن ذلك إجراء تعديلات كبيرة جدا في المعايير الدولية وغالبيتها العظمى باتجاه المعايير الأمريكية ومنها إلغاء طريقة جمع المصالح عام٢٠٠٤ بعد أن ألغاها مجلس معايير المحاسبة المالية عام٢٠٠١ [٤].

٦.ادخل مجلس معايير المحاسبة المالية تحسينات على ١٥ معياراً منها معياري ٣٩ و ٤٠ اللذين أصدرهما حديثاً ولم ترسخ تطبيقاتهما بشكل جوهري في العديد من دول العالم ، كما تم إجراء تعديلات جوهرية لمعياري الأدوات المالية ٣٢ ، ٣٩ اللذين تعرضا لجدل حاد ، وكذلك تم تنقيح معيار المحاسبة ٣٦ (انخفاض قيمة الأصول) ومعيار المحاسبة رقم ٣٨ (الأصول غير الملموسة) ، إن هذه التعديلات الكبيرة والجوهرية في المعايير التي كان قد اصدر بعضها المجلس نفسه تدل على وجود خلل كبير في بعض مراحل إصدار المعايير إضافة إلى عدم منطقية بعضها في المرحلة السابقة أو المرحلة الحالية .

٧.إلغاء المعايير الدولية رقم ١٥ و ٢٢ و ٣٥ وحذف ٢٠ تفسيراً كان قد أصدرها المجلس وان هذا يدل على إن حجم الخلل المتوقع كبيراً بحيث إن التعديلات لا تكفي لمعالجة الخلل في هذه المعايير.

٨.تم إدخال تعديلات غير مباشرة على معايير وتفسيرات نافذة المفعول وأدخلت تعديلات تحريرية ثانوية على كافة المعايير والتفسيرات الموجودة ، إن هذه التعديلات التحريرية تعني إنها جزءاً لا يتجزأ من المعايير والتفسيرات وهذا يظهر عدم المعرفة في محتوى هذه المعايير والتفسيرات

---

[٤] للاطلاع على الجوانب التفصيلية يراجع : (IASB ، ٢٠٠٦ : ٧-١٧)

٩.إن عملية إصدار المعيار الدولي تبدأ في مرحلة لاحقة للمعايير الأمريكية وبعد تطبيقها في ارض الواقع كما إن المجلس يتأثر بآراء المحاسبين الأمريكيين وجمعياتهم المهنية ، لذلك غالباً ما يتجه المعيار الدولي باتجاه تثبيت المعيار الأمريكي مع انحراف بسيط باتجاه المعايير الأخرى (كالمعايير البريطانية) لذلك انتظر مجلس المعايير الدولية حتى عام ٢٠٠١ عندما اصدر FASB معيار SFAS141 ألغى بموجبه طريقة جمع المصالح وعند ذلك درس المجلس المعيار وألغى طريقة جمع المصالح عام ٢٠٠٤ .

خلاصة القول إن عمل مجلس المعايير يعاني من مشاكل منطقية يتطلب تجاوزها لكي يتم إصدار معايير تتمتع بقبول منطقي وفيما يلي المقترحات اللازمة لتطوير عمل مجلس معايير المحاسبة الدولية:

١.زيادة أعضاء مجلس معايير المحاسبة الدولية إلى ٥٠ شخصاً متفرغاً يمثل ٨٠% منهم من المهنيين (محاسبين ومدققين) والأكاديميين تكون نسب تمثيلهم متوازنة ، والنسبة المتبقية من المستخدمين وفئات أخرى على إن تمثل بيئات اقتصادية مختلفة وواسعة .

٢.يتم دراسة المعايير فراداً وبالشكل الذي يؤدي إلى تركيز جهود المجلس على معيار بعد آخر بدلاً من تشتيت الجهود .

٣.إقامة مؤتمر تخصصي لمناقشة مسودات المعايير اعتماداً على الدراسات المقدمة لتحليل مسودات المعايير والمقترحات ذات العلاقة والتي ستتضمن افكاراً مهمة تعني المسودة دون إن تكون لها افكاراً متميزة لمدرسة محاسبية معينة .

٤.وضع خطة عمل شاملة لمراجعة كافة المعايير الدولية وبجداول زمنية محددة ومكثفة .

٥.التأكيد على الاستقلالية المالية لمجلس معايير المحاسبة الدولية .

المبحث الخامس: الاستنتاجات والتوصيات

أولاً: الاستنتاجات: توصل الباحث إلى الاستنتاجات الآتية:

١.إن الواقع العملي يشير إلى إن المنشآت تفضل تطبيق محاسبة جمع المصالح لما تقدمه من منافع إضافية مقارنةً بطريقة الشراء.

٢.إن الاتجاه العام يشير إلى تبعية معايير المحاسبة الدولية إلى معايير المحاسبة الأمريكية .

٣.إن التحولات في معايير المحاسبية الأمريكية والدولية ومعيار الإبلاغ المالي رقم ٣ التي تقضي بتقييد ثم إلغاء تطبيق طريقة جمع المصالح لم تستند إلى أسباب منطقية.

٤.إن طريقة جمع المصالح تستند إلى منطق محاسبي واقتصادي وقانوني.

٥.إن تحليل طريقة جمع المصالح استناداً إلى تسميتها دمج الحقوق يؤدي إلى تقييم واستنتاجات غير موضوعية .

٦.إن اعتماد القيمة السوقية للأسهم المصدرة أساسا لتحديد كلفة الاندماج ثم تغطيتها بحق ملكية المنشأة المندمجة وعد الفرق زيادةً أو تخفيضاً للأرباح المحتجزة يمكن أن يدعم التحليل المنطقي لطريقة جمع المصالح.

٧.إن عدد وتخصص أعضاء مجلس معايير المحاسبة الدولية لا يحقق طموحات المحاسبة بالحصول على معايير تستند إلى قواعد وأسس منطقية.

٨.إن تشتت جهود مجلس معايير المحاسبة الدولية على عدة معايير في وقت واحد يؤدي تعدد واستمرارية التعديلات لاعتمادها على آراء شخصية لم تخضع لتحليل كافٍ ولم تستند إلى خبرات أكاديمية ومهنية من خارج مجلس معايير المحاسبة الدولية .

٩.إن مجلس معايير المحاسبة الدولية لا يتمتع بالاستقلالية الفكرية والماليةاللازمة. .

ثانياً: التوصيات: استناداً إلى الاستنتاجات التي تم التوصل لها فإن الباحث يوصي بالآتي:

١.اعتماد نموذج قيد الاندماج المقترح لطريقة جمع المصالح .

٢.اعتماد طريقة جمع المصالح كمعالجة أساسية للمحاسبة عن الاندماج .

٣.إخضاع الشروط التي تحد من تطبيق طريقة جمع المصالح إلى دراسات منطقية لإكسابها التوافق مع الإطار النظري للمحاسبة.

٤.زيادة عدد أعضاء مجلس معايير المحاسبة الدولية إلى ٥٠ شخصاً متفرغاً يكون غالبية أعضائه (٨٠% مثلاً) من الأكاديميين والمهنيين (محاسبين ومدققين) وبنسب تمثيل متوازنة مع مراعاة تمثيل مختلف البيئات الاقتصادية .

٥.تركيز جهود أعضاء مجلس المعايير الدولية على المعايير الصادرة والمقترحة فراداً وعدم توزيع هذه الجهود على عدة معايير في وقت واحد.

٦. وضع خطة شاملة لمراجعة كافة المعايير الدولية وبجداول زمنية محددة لإضفاء صفة الثبات والاستقرار على المعايير .

٧.التأكيد على استقلالية مجلس معايير المحاسبة الدولية مالياً وادارياً من أية تأثيرات خارجية .

٨.اعتماد مصطلح جمع المصالح بدلاً من دمج الحقوق تعبيراً عن جوهر طريقة المحاسبة لإعطاء المرونة اللازمة للتطبيق.

٩.إدراج كافة الجوانب التفصيلية للمعالجة المحاسبية للاندماج في كتب المحاسبة المتقدمة .

١٠.عقد ندوات ودورات متخصصة للعاملين في مهنتي المحاسبة والتدقيق يتم فيها تناول معيار الإبلاغ المالي رقم ٣ مفصلاً اجرائياً وفكرياً .

١١.إقامة مؤتمرات تخصصية لمناقشة مسودات المعايير فراداً وتكون الدراسات المقدمة جزءاً من التحليل النهائي لإصدار المعايير.

مصادر البحث

أولاً: المصادر باللغة العربية:

١. أبو المكارم، وصفي، المحاسبة المالية المتقدمة، الدار الجامعية، الإسكندرية بمصر، ١٩٩٩.

٢. أبو نصار، محمد، المحاسبة المالية المتقدمة، الطبعة الثانية، دائرة المطبوعات والنشر، عمان – الأردن، ٢٠٠٦.

٣. حماد، طارق، موسوعة معايير المحاسبة، ج٤، مكتب التاسع جيت للكومبيوتر، – مصر، ٢٠٠٢.

٤. شحاتة، أحمد والسيد سليمان، محمود، المحاسبة المالية المتقدمة، الدار الجامعية، الإسكندرية – مصر، ٢٠٠٠.

٥. مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB)، معايير المحاسبة الدولية ٢٠٠٢، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، منشأة مطابع الخط، عمان – الأردن، ٢٠٠٤.

٦. مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB)، معايير المحاسبة الدولية ١٩٩٩، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، منشأة مطابع الخط، عمان – الأردن، ١٩٩٩.

٧. مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB)، المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ٢٠٠٤، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، منشأة مطابع الخط، عمان – الأردن، ٢٠٠٦.

٨. علي، رمضان، المحاسبة المقترحة، الطبعة الثانية، مركز طارق للخدمات الجامعية، عمان – الأردن، ٢٠٠٠.

٩. لارسن، جون، موسش ن، المحاسبة المتقدمة، الجزء الأول، ترجمة وصفي أبو المكارم، دار المريخ، الرياض – السعودية، ١٩٩٨.

ثانياً: المصادر باللغة الأجنبية:

* Books:

1. Alexander, David, Archer, Simon, International Accounting standards Guide, Aspen publishers, Inc, Newyourk – USA, 2001.

2. Beams, Floyd A., Authony, Joseph H., Clement, Robin P., Lowensohn, Suzanne H., Advanced Accounting, 9th Edition, Pearson prentice Hall, New Jersy – USA, 2006.

3. Hoylek Joe B., Schaefer, Thomas F., Doupnik, Tinothy S., Advanced Accounting, 8th edition, McGraw-Hill Inc-New york-USA 2007.

4. Hoylek Joe B., Schaefer, Thomas F., Doupnik, Tinothy S., Advanced Accounting, 7th edition, McGraw-Hill Inc-New york-USA 2004.

5. Hoylek Joe B., Schaefer, Thomas F., Doupnik, Tinothy S., Advanced Accounting, 8th edition, McGraw-Hill Inc-New york-USA 2007.

6. Larsen, John E., Modern Advanced Accounting 10th edition, McGraw-Hill Irwin Inc. New your;-USA, 2006.

7. Larsen, John E., Modern Advanced Accounting 9th edition, McGraw-Hill Irwin Inc. New your;-USA, 2003.

8. Larsen, John E., Modern Advanced Accounting 10th edition, McGraw-Hill Irwin Inc. New your;-USA, 2006.

9. Pahler, Arnold J., Mori, Joseph E., Advanced Accounting Concepts and [ractice, 3rd edition, Harcourt Brace Jovanovich Inc., - USA, 1988.

Articles:

- Moehrle, Stephen R., Reyndds – Moehrle, Jennifer A., Wallace, James S., Everyone out of the pool, Jpurnal of Accountacy, May. 2000.
- FASB, FASB rules out pooling of interests – Financial Accounting standards Boards accounting standards concerning business combinations, Journal of Accountancy, July, 1999.
- Davis, Michael, The Battle over merger accounting proposed pooling ban unlikely to halt activity, The Graziadio Business report, summer, 2000.
- Weber, Joseph, Shareholder wealth effects of pooling – of – interests Accounting Evidence from the SEC's Restriction on share Repurchases following pooling transaction, Journal of accounting & Economics, vol. 37, Ni.1, February, 2004.
- Meyers, Robert L., Pooling of interests takes a dive, July, 2001.

- Kratchman, S.H., Accounting 401 handout: Business Combinations, June, 2001.
- Henderson, khali, capacity trading finds pooling interest.
- Duska, Jeff, Re: wxwin Vs. Abi source Frame work oct, 1999.